www.quranonlinelibrary.com

العنوان:	الأحكام التعبدية للتلاوات المسجلة
المصدر:	مجلة الجمعية الفقهية السعودية
الناشر:	جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية - الجمعية الفقهية السعودية
المؤلف الرئيسي:	الراجح، منى بنت راجح بن عبدالرحمن
المجلد/العدد:	ع57
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	2022
الشهر:	رجب
الصفحات:	345 - 420
رقم MD:	1277190
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
اللغة:	Arabic
قواعد المعلومات:	IslamicInfo
مواضيع:	القرآن الكريم، الأحكام الشرعية، العبادات الإسلامية، الرقية الشرعية، الأدعية والأوراد
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/1277190

© 2025 المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو المنظومة.

www.quranonlinelibrary.com

للإستشهاد بهذا البحث قم بنسخ البيانات التالية حسب إسلوب الإستشهاد المطلوب:

إسلوب APA

الراجح، منى بنت راجح بن عبدالرحمن. (2022). الأحكام التعبدية للتلاوات المسجلة.مجلة الجمعية الفقهية السعودية، ع57، 345 - 420. مسترجع من http://search.mandumah.com/Record/1277190

إسلوب MLA

الراجح، منى بنت راجح بن عبدالرحمن. "الأحكام التعبدية للتلاوات المسجلة." مجلة الجمعية الفقهية السعوديةع57 (2022): 345 - 420. مسترجع من http://search.mandumah.com/Record/1277190

© 2025 المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو المنظومة.

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات علي الشبكة العنكبوتية

www.quranonlinelibrary.com

الأحكام التعبّدية
للتلاوات المسجّلة

إعداد:

د. منى بنت راجح الراجح

أستاذ الفقه المشارك بقسم الفقه في كلية الشريعة

بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات علي الشبكة العنكبوتية

www.quranonlinelibrary.com

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فيتساءل الكثير من الناس عن حكم الرقية بآيات الرقية الشرعية المسجّلة، وعن تشغيل سورة البقرة وآيات التحصين عبر تسجيل، مع عدم الاستماع لها، وعن حكم إهداء بعض الآيات والسور المسجّلة عبر روابط، وغير ذلك من الأحكام المتعلقة بالآيات المسجّلة. ولذا أعددت هذا البحث بعنوان: (**الأحكام التعبدية للتلاوات المسجّلة**) لبيان الحكم في هذه المسائل وغيرها من المسائل المتعلّقة بالآيات المسجلة صوتيًا.

أهمية الموضوع:

موضوع الأحكام التعبدية للتلاوات المسجّلة له أهميته، فالكثير من الناس يسأل عن مشروعية تشغيل تسجيل سورة البقرة في البيت دون الاستماع والإنصات للتلاوة. وأيضًا يسأل البعض عن الرقية بآيات الرقية المسجّلة، وكذلك يسأل الناس عن حكم إهداء الثواب لبعض مقاطع من الآيات والتلاوات المسجّلة.

أسباب اختيار الموضوع:

١. كثرة التساؤلات حول الحكم الشرعي للعديد من المسائل المتعلقة بالتلاوات المسجلة، ومن أهمها حكم تشغيل سورة البقرة في البيوت لتكون وقاية أو علاجًا من وجود الشياطين.

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

٢. أن ما يتعلق بالتلاوات المسجّلة في الغالب مستجدات يلزم بيان الحكم الشرعي فيها.

٣. الحاجة إلى توعية الناس بأحكام التلاوات المسجّلة التعبدية.

الدراسات السابقة في الموضوع:

لم أجد فيما اطّلعت عليه دراسة سابقة تناولت الموضوع بالعنوان السابق. إلا أني اطلعت على رسالة ماجستير، بعنوان الأحكام الفقهية الخاصة بالقرآن الكريم، إلا أنها خاصة بالمصحف الورقي، ولم تتناول شيئًا من تسجيل القرآن الكريم، عبر أشرطة صوتية. وأما هذا البحث فهو يهدف إلى بيان ما يتعلق بالمصحف المسجّل من عبادات وآداب.

خطة البحث:

قمت بتقسيم البحث إلى تمهيد وثمانية مباحث وخاتمة.

التمهيد: في تعريف التلاوات المسجلة، وفي بيان حكم وفضل الاستماع للتلاوات المسجّلة، وبيان ذلك في المطالب الثلاثة الآتية:

المطلب الأول: تعريف التلاوات المسجّلة.

المطلب الثاني: حكم الاستماع للتلاوات المسجّلة.

المطلب الثالث: فضل الاستماع للتلاوات المسجّلة.

المبحث الأول: تشغيل التلاوة المسجّلة في أماكن قضاء الحاجة.

المبحث الثاني: الصلاة بالاستماع إلى التلاوات المسجّلة. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الصلاة بالاستماع إلى تسجيل لسورة الفاتحة.

المطلب الثاني: صلاة الوتر بالاستماع إلى التلاوات المسجّلة.

المبحث الثالث: سجود التلاوة بآيات السجود المسجّلة. وفيه ثلاثة مطالب:

www.quranonlinelibrary.com

المطلب الأول: حكم سجود التلاوة للمستمع لآيات السجود المسجّلة.

المطلب الثاني: حكم سجود التلاوة للسامع لآيات السجود المسجّلة.

المطلب الثالث: ما يشترط في سجود التلاوة للسامع والمستمع لآيات السجود المسجّلة.

المبحث الرابع: الرقية بآيات الرقية الشرعية المسجّلة. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الرقية بآيات الرقية المسجّلة.

المطلب الثاني: الرقية للمريض فاقد الوعي بآيات الرقية المسجّلة.

المبحث الخامس: تشغيل التلاوات المسجّلة لطرد الشياطين وإحلال البركة.

المبحث السادس: من آداب الاستماع للتلاوات المسجّلة، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: سماع التلاوات المسجّلة أثناء العمل بالبيت أو خارجه.

المطلب الثاني: رفع الصوت بالتلاوات المسجّلة في المساجد والمصليات العامة.

المطلب الثالث: قطع الاستماع للتلاوة المسجّلة قبل انتهاء الآية.

المبحث السابع: الاستماع للأدعية المجموعة من تلاوات القرآن الكريم المسجّلة. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الاستماع للأدعية المجموعة من تلاوات القرآن المسجّلة والتأمين عليها؛ لأجل التقرب إلى الله.

المطلب الثاني: الاستماع للأدعية المجموعة من تلاوات القرآن المسجّلة والتأمين عليها في الطواف ونحوه.

المبحث الثامن: إهداء ثواب التلاوات المسجلة.

الخاتمة.

منهج البحث:

اتبعت في دراسة مسائل هذا البحث منهجًا محددًا، وهو:

١. الاعتماد على المصادر الأصيلة في جمع المادة العلمية.

٢. الاستقصاء في جمع المادة العلمية.

٣. بحث المسألة الخلافية على ضوء العناصر الآتية:

أ- بيان المراد بالمسألة.

ب- تحرير محل النزاع فيها.

ج- ذكر الأقوال والأدلة والمناقشة.

د- الترجيح، مع بيان أسباب الترجيح.

هـ- بيان منشأ الخلاف فيها.

٤. إن لم أجد المسألة في كتب الفقهاء، فأسلك بها مسلك دراسة النازلة، بردّها إلى نصوص الكتاب والسنة والإجماع، فإن لم يمكن الردّ، سلكت بها مسلك التخريج والردّ إلى اجتهادات الفقهاء السابقين، فإن لم أجد شيئًا صرتُ إلى الاجتهاد والاستنباط، بطريق القياس وغيره.

٥. عزو الآيات إلى سور القرآن الكريم، مع بيان رقم الآية واسم السورة في الهامش.

٦. تخريج الأحاديث من كتب الحديث، مع تقديم الكتب الستة على غيرها، وذكر حكم أهل الحديث عليها، إن لم تكن في الصحيحين أو أحدهما.

٧. تخريج الآثار من كتب الحديث، والحكم عليها ما أمكن ذلك.

هذا وأسأل الله العظيم أن يكون هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.quranonlinelibrary.com

تمهيد
في تعريف التلاوات المسجّلة، وبيان حكم وفضل الاستماع إليها

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول
تعريف التلاوات المسجّلة

التلاوات في اللغة: التلاوة، من تلا بمعنى قرأ متتاليًا أي متتابعًا، يقال تلوت القرآن تلاوةً، وتلوت الرجل أتلوه تلوًا إذا تَبِعْتَه[(١)]. وجاءت الخيل تتاليًا أي متتابعة[(٢)].

والفرق بين التلاوة والقراءة: أن التلاوة لا تكون إلا لكلمتين فأكثر، والقراءة تكون للكلمة الواحدة، يُقال قرأ فلان اسمه، ولا يُقال تلا فلان اسمه[(٣)]. وأيضًا فالتلاوة تختص باتباع ما في كتب الله من أمر ونهي، والقراءة لا تختص بذلك. قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَتۡلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ أُوْلَٰٓئِكَ يُؤۡمِنُونَ بِهِۦ﴾ [البقرة: ١٢١][(٤)].

والتلاوة في الاصطلاح: لا تخرج عن المعنى اللغوي السابق.

المسجّلة: التسجيل عبارة عن شريط صوتي تُسجّل عليه التلاوة وتُحفظ، ويمكن إعادة تشغيلها والاستماع إليها. ويكون التسجيل عبر شرائط مغناطيسية، تسمح بتسجيل التلاوة أو غيرها ثم التعديل والبث من جديد. وفي الوقت الحاضر توجد

---

(١) ينظر: الصحاح (٦/٢٢٨٩)، مادة تلا، مختار الصحاح (١/٤٦)، مادة تلا.

(٢) ينظر: مختار الصحاح (١/٤٦)، مادة تلا.

(٣) ينظر: الفروق اللغوية (١/٦٣)، في الفرق بين القراءة والتلاوة.

(٤) ينظر: معجم الفروق اللغوية (١/١٤٠).

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

تقنيات تستطيع تأدية مهام الشريط المغناطيسي، مثل التسجيل الرقمي للصوت والقرص المصغر، ثم مذياع الإنترنت ونقل الصوت عبر الإنترنت[١].

وبالتالي أصبح الاستماع للتلاوات المسجّلة في الوقت الحاضر عبر أجهزة وتطبيقات حديثة كالجوال واليوتيوب.

والمراد بالتلاوات المسجّلة: تلاوات القرآن الكريم المسموعة عبر تسجيل، سواءً كانت تلاوات لسور وآيات عامة، أو كانت آيات خاصة، مثل آيات الدعاء المجموعة من تلاوات القرآن الكريم.

المطلب الثاني
حكم الاستماع للتلاوات المسجّلة

يمكن تخريج هذه المسألة على حكم الاستماع للقارئ مباشرة.

فقد اختلف الفقهاء في حكم الاستماع لتلاوة القرآن الكريم من القارئ مباشرة.

تحرير محل النزاع:

١. لا خلاف بين الفقهاء في أنه يستحب للمسلم أن يطلب ممن يعلم منه حسن الصوت والأداء تلاوة القرآن من أجل الاستماع إليه[٢]. قال النووي: "اعلم أن جماعات من السلف كانوا يطلبون من أصحاب القراءة بالأصوات الحسنة أن يقرؤوا وهم يستمعون. وهذا متفق على استحبابه وهو عادة الأخيار والمتعبدين وعباد الله الصالحين"[٣].

---

(١) ينظر: كتاب الأجهزة المستخدمة للتسجيل الصوتي (كتاب إلكتروني)، مقالة بعنوان: معلومات قيمة عن أجهزة التسجيل الصوتي وكيفية عملها. موقع سونديلز، و(تسجيل وإنتاج الأصوات)، موقع الموسوعة الحرة.

(٢) ينظر: التبيان في آداب حملة القرآن ١/١١٣.

(٣) المصدر السابق.

www.quranonlinelibrary.com

٢. واختلفوا في حكم الاستماع لتلاوة قارئ القرآن، إذا لم يكن هناك عذر مشروع لترك الاستماع. ويدخل في الحكم من يفتح تسجيلًا لتلاوة من التلاوات في بيت أو مسجد أو مصلى.

والخلاف على قولين:

القول الأول: أنه يجب الاستماع لقراءة القرآن على الكفاية، إذا لم يكن هناك عذر مشروع في عدم الاستماع.

وهو قول الحنفية[١]، قال الطحطاوي في حاشيته على مراقي الفلاح: "الأصل أن الاستماع للقرآن فرض كفاية"، وقال ابن عابدين في حاشيته على الدر المختار: "يجب الاستماع للقراءة مطلقًا أي في الصلاة وخارجها...ثم هذا حيث لا عذر".

واستدلوا بالأدلة الآتية:

١. قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤].

وجه الدلالة: أن الآية وإن نزلت في النهي عن قراءة القرآن في صلاة فيها قراءة، إلا أن العبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب، فيكون الاستماع للقراءة واجبًا في داخل الصلاة وخارجها[٢]. فالمستمع مأمور بالاستماع أي الإصغاء، ومأمور بالإنصات وهو السكوت، لأن السكوت ضد الكلام[٣]. قال النووي: "الاستماع الإصغاء له، والإنصات السكوت، فقد يستمع ولا ينصت، فلهذا جمع بينهما"[٤].

٢. قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٨].

(١) ينظر: المحيط البرهاني ٥٠٢/١، حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح ٢٢٨/١، الدر المختار وحاشية ابن عابدين عليه ٥٤٦/١.

(٢) ينظر: حاشية الطحطاوي ٢٢٨/١، حاشية ابن عابدين ٥٤٦/١.

(٣) ينظر: أحكام القرآن للجصاص ٢١٦/٤، شرح النووي على صحيح مسلم ٧٨/٦.

(٤) في شرحه على صحيح مسلم ١٦٧/٤.

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

وجه الدلالة: قال ابن عباس في معنى الآية: «فاستمع له وأنصت»[١]. حيث جاء عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في سبب نزول قوله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ﴾: أنه إذا نزل جبريل بالوحي، كان النبي ﷺ يحرّك به لسانه وشفتيه متعجلًا حفظه، خوفًا من تفلّته منه، فنهاه الله عن القراءة مع جبريل، وقال: «أنزلناه فاستمع له وأنصت إلى قراءته»[٢]. فيكون الاستماع للقراءة خارج الصلاة واجبًا، كسائر فروض الكفاية.

٣. أنه يحصل بالاستماع والإنصات تحقيق ما وعد الله به من الرحمة، فكان واجبًا[٣].

القول الثاني: أنه يستحب الاستماع لقراءة القرآن خارج الصلاة.

١. قال به المالكية[٤]، قال في المقدمات الممهدات: "فمن قصد إلى سماع القرآن بالصوت الحسن والقراءة المجودة، فهو حسن".

٢. الشافعية[٥]، قال في النجم الوهاج: "يندب للقارئ القراءة وللمستمع الاستماع"[٦].

٣. الحنابلة[٧]، قال في كشاف القناع: "يستحب الاستماع لها أي للقراءة".

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ٨/١، واللفظ له، كتاب، بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي...، حديث(٥)، ومسلم في صحيحه ٣٣٠/١، كتاب الصلاة، باب الاستماع للقراءة، حديث(٤٤٨).

(٢) وهذا هو تفسير ابن عباس للآية. إلا أن العلماء قد اختلفوا في معنى الآية، فروى سعيد بن جبير عن ابن عباس: فإذا أنزلناه فاستمع له. وروى ابن أبي طلحة عن ابن عباس: فإذا بيّناه فاتبع قرآنه، أي فاعمل بما فيه. وقال قتادة: أي فاتبع حلاله وحرامه (ينظر: إعراب القرآن ٥٥/٥).

(٣) ينظر: حاشية الطحطاوي ٢٢٨/١.

(٤) ينظر: المقدمات الممهدات ٤٦٣/٣، جامع الأمهات ٥٦٠/١، التاج والإكليل ٣٦٣/٢.

(٥) ينظر: نهاية المطلب ٢٧/١٩، النجم الوهاج ٢٧٣/٢، كفاية النبيه ٣٦٤/٣.

(٦) النجم الوهاج (٢٧٣/٣).

(٧) ينظر: مجموع فتاوى ابن تيمية ٣٩٠/١٥ كشاف القناع ٤٣٢/١، شرح منتهى الإرادات ٢٥٥/١.

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.quranonlinelibrary.com

واستدلوا بالأدلة الآتية:

١. عن عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال لي النبي ﷺ: «اقرأ علي» قلت: يا رسول الله، أأقرأ عليك، وعليك أُنزل؟ قال: «نعم»، فقرأت سورة النساء حتى أتيت إلى هذه الآية: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]. قال: «حسبك الآن»، فالتفتُّ إليه، فإذا عيناه تذرفان[١].

٢. وفي لفظ مسلم: قال النبي ﷺ: لعبدالله بن مسعود «اقرأ عليّ». قال: أقرأ عليك وعليك أُنزل؟، قال: «إني أحب أن أسمعه من غيري»[٢].

وجه الدلالة من الحديثين: أن طلب النبي ﷺ القراءة من ابن مسعود، وحبّ سماعه لقراءة الغير، دليل على استحباب الاستماع لقراءة القرآن[٣].

٣. عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه سمع رسول الله ﷺ، يقول: «ما أذِن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت، يتغنى بالقرآن يجهر به»[٤].

وجه الدلالة: أن معنى الحديث: ما استمع الله لشيء كاستماعه لنبي يقرأ القرآن، وهذا دليل على استحباب الاستماع للقراءة[٥].

٤. عن عائشة، قالت: كان النبي ﷺ يستمع قراءة رجل في المسجد، فقال: «رحمه الله لقد أذكرني آية كنت أنسيتها»[٦].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٦/٦)، كتاب فضائل القرآن، باب قول المقرئ للقارئ حسبك، حديث (٥٠٥٠).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٥٥١/١)، كتاب فضائل القرآن، باب فضل استماع القرآن، وطلب القراءة...، حديث (٨٠٠).

(٣) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم ٨٨/٦.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (١٥٨/٩)، كتاب التوحيد، باب قول النبي: ﷺ: «الماهر...»، حديث (٧٥٤٤). وأخرجه مسلم في صحيحه (٥٤٥/١)، واللفظ له، كتاب فضائل القرآن، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن، حديث (٧٩٢).

(٥) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم ٧٨/٦، مرعاة المفاتيح ٢٦٦/٧.

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه (٥٤٣/١)، كتاب فضائل القرآن، باب الأمر بتعهد القرآن...، حديث (٧٨٨).

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

وجه الدلالة: أن الاستماع للقراءة سنة، ومن فوائده للنبي ﷺ أن قراءة الرجل أذكرته آية من القرآن، كان قد أُنسيها، فكيف بغير النبي ﷺ[(١)].

٥. كان عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إذا جلس عنده أبو موسى، ربما قال له: "ذكّرنا ربنا يا أبا موسى، قال: فيقرأ"[(٢)]. فسماع عمر والصحابة من أبي موسى القرآن، دليل على استحباب سماع القرآن من الغير.

٦. أن الاستماع للقرآن من الغير، أبلغ في التدبر والفهم من قراءة الإنسان نفسه[(٣)].

٧. أن المستمع أنشط وأخلى ذهنًا من القارئ، الذي قد يكون في شُغل بالقراءة[(٤)].

الترجيح:

الذي يظهر لي -والله أعلم- ما ذهب إليه الحنفية من القول بوجوب الاستماع لتلاوة القرآن على الكفاية، بحيث لو تركه الجميع وانشغلوا عنه أثموا جميعًا، لأن للقرآن حقًا عليهم بالاستماع والإنصات، وإذا استمع البعض للتلاوة وسقط الإثم عن الجميع، فالاستماع إليه في حق البقية سنة، لما في ذلك من الأجر والثواب.

وتأخذ التلاوة المسجّلة الحكم السابق، فلا فرق بين التلاوة المباشرة والمسجّلة؛ لأن الأمر بالاستماع للقراءة عام، فيشمل المباشرة والمسجّلة.

---

(١) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٦/٧٦)، عون المعبود شرح سنن أبي داود ٤/١٤٨.

(٢) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٢/٤٨٦، أثر رقم ٤١٧٩، وأخرجه الدارمي في سننه ٤/٢١٩٠، أثر رقم ٣٥٣٦.

والأثر من طريق الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، صححه ابن حبان ١٦/١٦٩. وقال الأرنؤوط في تحقيقه لصحيح ابن حبان /١٦٩: "مرسل، أبو سلمة لم يسمع من عمر". وذكر أن الدارمي وابن سعد أخرجاه من طريق يونس، والبيهقي أخرجه من طريق عبدالرزاق عن معمر. ثم قال: "كلاهما عن الزهري، به".

(٣) ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح ٢٢/٢٢٨.

(٤) ينظر: شرح النووي على مسلم ٦/٧٨، التوضيح ٢٢/٢٢٨.

www.quranonlinelibrary.com

المطلب الثالث
فضل الاستماع للتلاوات المسجّلة

دلّ الكتاب والسنة على فضل الاستماع للقرآن. قال النووي: "ولقد كان جماعة من السلف يطلبون من أصحاب القراءة بالأصوات الحسنة القراءة وهم يستمعون، وهذا متفق على استحبابه، وهو عادة الأخيار والمتعبدين وعباد الله الصالحين، وهو سنة ثابتة عن رسول الله ﷺ"[(١)]. ويدخل في فضل الاستماع للقرآن: الاستماع للتلاوات المسجّلة؛ للأدلة الآتية:

١. قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتۡلُونَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ سِرّٗا وَعَلَانِيَةٗ يَرۡجُونَ تِجَٰرَةٗ لَّن تَبُورَ ٢٩ لِيُوَفِّيَهُمۡ أُجُورَهُمۡ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضۡلِهِۦٓۚ إِنَّهُۥ غَفُورٞ شَكُورٞ﴾ [فاطر: ٢٩-٣٠].

وجه الدلالة: تدل الآية على أن تلاوة القرآن عبادة برأسها، يُثاب التالي عليها[(٢)]. وكذلك سماع القرآن بنية التعبد والتقرب لله. ويدخل المستمع للتلاوة في الثواب المذكور، بل صرّح بعض الحنفية بأن استماع القرآن أكثر ثوابًا من قراءته[(٣)]. وكذلك المستمع للتلاوة المسجلّة يدخل في الثواب المذكور.

٢. حديث أسيد بن حضير، وجاء فيه: قوله: يا رسول الله بينما أنا البارحة من جوف الليل، أقرأ في مربدي[(٤)] إذ جالت فرسي، فقال رسول الله ﷺ: «اقرأ ابن حضير»، قال: فقرأت، ثم جالت أيضًا، فقال رسول الله ﷺ: «اقرأ بن حضير» قال: فقرأت، ثم جالت. إلى أن قال رسول الله ﷺ: «تلك الملائكة

---

(١) التبيان ص ١١١.

(٢) ينظر: النكت الدالة على البيان ٣/٧٠١.

(٣) ينظر: حاشية أبي السعود على ملا مسكين ٣/٣٩٠، روح البيان ٥/٢٣٨.

(٤) البيدر: كل موضع للإبل، أو الموضع الذي ييبس فيه التمر عند الجداد، كالبيدر للحنطة. وهو شبه حجرة في كل دار، مما يلي المرافق، بمنزلة الدار المستديرة، مثل بئر الماء. ينظر: العين (٨/٣١)، باب الدال والراء والباء.

كانت تستمع لك، ولو قرأت لأصبحت يراها الناس ما تستتر منهم»[(١)].

وجه الدلالة: دلّ الحديث على فضيلة القراءة والاستماع للقرآن، ومن غنائم القراءة والاستماع ما يحصل من نزول الملائكة وجلوسها للاستماع وتنزّل السكينة والرحمة[(٢)]. وكذلك في مجالس الاستماع للتلاوات المسجّلة تحضرها الملائكة، وتتنزل فيها السكينة والرحمة.

٣. عن عبدالله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي ﷺ قال: «يقال لصاحب القرآن اقرأ وارتق ورتّل كما كنت ترتّل في الدنيا، فإن منزلتك عند آخر آية تقرؤها»[(٣)].

وجه الدلالة: المراد بصاحب القرآن، الملازم له بالهمّة والعناية، ويكون ذلك تارةً بالحفظ والتلاوة، وتارةً بالتدبر له والعمل به[(٤)]. والمستمع للتلاوة المسجّلة قد يستمع إليها من أجل حفظ القرآن، وقد يستمع إليها للتدبر والعمل بالقرآن، فيدخل في عموم الحديث.

٤. أن من فضائل الاستماع للتلاوات المسجّلة أن المستمع يتلقى القرآن كما أُنزل ويضبط القراءات.

٥. أن الاستماع والإصغاء للقراءة، أبلغ في التفهم والتدبر من قراءة المرء

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٥٤٨/١)، كتاب فضائل القرآن، باب نزول السكينة لقراءة القرآن... حديث (٧٩٦).

(٢) ينظر: شرح النووي على مسلم ٨٢/٦.

(٣) أخرجه أبوداود في سننه (٧٣/٢) واللفظ له، كتاب الصلاة، باب الترتيل في القراءة، حديث (١٤٦٤). والترمذي في سننه (١٧٧/٥)، من أبواب فضائل القرآن، حديث (٢٩١٤). وأخرجه النسائي في الكبرى (٢٧٢/٧)، واللفظ له، كتاب فضائل القرآن، باب الترتيل، حديث (٨٠٠٢). والحديث قال عنه الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح". وقال الحاكم في مستدركه (٧٣٨/١): "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يُخرّجاه"، سكت عنه الذهبي. وقال الألباني في صحيح سنن الترمذي ١٦٤/٣: "حسن صحيح".

(٤) ينظر: قوت المغتذي ٢/ ٧٣٢.

www.quranonlinelibrary.com

بنفسه[1]، ومن باب أولى المستمع لبعض التلاوات المسجّلة.

٦. أن الاستماع للقرآن من قارئ مباشر أو من شريط، من أقوى أسباب الهداية.

٧. أن الاستماع للقرآن من قارئ مباشر أو من شريط فيه شفاء من أمراض النفس والبدن.

٨. أن المستمع شريك القارئ في الأجر، وهذا من فضائل الاستماع.

(١) ينظر: شرح المشكاة ٥/١٦٨٤.

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

المبحث الأول
تشغيل التلاوات المسجّلة في أماكن قضاء الحاجة

هل يجوز تشغيل التلاوات المسجّلة في أماكن قضاء الحاجة[١]، عند التخلي أو الاستحمام أو الوضوء فيها، من خلال إدخال الجوال ورفع صوت التلاوة أو المقطع المتضمن لتلاوة، أو عن طريق سماعات يضعها المستمع في أذنيه؟

يمكن أن تُخرّج هذه المسألة على من قرأ القرآن بنفسه في أماكن قضاء الحاجة.

حيث اختلف الفقهاء في هذه المسألة على قولين:

القول الأول: أنه تحرم قراءة القرآن في أماكن قضاء الحاجة.

قال به المالكية[٢]. قال في منح الجليل: "وبكنيف.... اجتنب ندبًا ذكر الله غير القرآن، فيُكره فيه... ووجوبًا في القرآن فيحرم قراءته فيه قبل خروج الحدث وحاله وبعده... ومثل الكنيف غيره حال خروج الحدث وبعده".

والمذهب عند الحنابلة[٣]. قال في المبدع: "وجزم صاحب النظم بتحريم القراءة -أي قراءة القرآن- في الحش وسطحه، وهو متوجه على حاجته". وقال في كشاف القناع: "وتحرم القراءة فيه".

واستدلوا بالأدلة الآتية:

١. عن عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أن رجلًا مرّ على النبي ﷺ وهو يبول، فسلَّم عليه، فلم يردّ عليه»[٤].

(١) وهو ما يُعرف بدورات المياه في وقتنا الحاضر.

(٢) ينظر: شرح مختصر خليل للخرشي (١٤٥/١)، الشرح الكبير وحاشية الدسوقي عليه (١٠٧/١)، منح الجليل (١٠١/١).

(٣) ينظر: الإنصاف (٩٦/١)، المبدع (٥٩/١-٦٠)، كشاف القناع (٦٣/٣).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٨١/١)، كتاب الحيض، باب التيمم، حديث (١١٥).

www.quranonlinelibrary.com

وجه الدلالة: أن النبي ﷺ لم يردّ السلام الذي يجب ردّه، فكيف بقراءة القرآن في الخلاء.

٢. أن الخلاء موضع القاذورات، فشرع تعظيم ذكر الله عن هذا المكان، فكيف بكلام الله فيه.

القول الثاني: أنه تكره القراءة ولا تحرم في أماكن قضاء الحاجة.

وهو قول الحنفية[١]. قال في البحر الرائق: "ويكره أن يقرأ القرآن في المخرج والمغتسل والحمام وموضع النجاسات وفي المسلخ والمذبح إلا حرفًا".

وقول الشافعية[٢]، قال النووي في المجموع: "فاتفق أصحابنا على استحباب تنحية ما فيه ذكر الله تعالى عند إرادة دخول الخلاء ولا تجب التنحية". وقال في تحفة المحتاج: "ولا يتكلم أي يكره له إلا لمصلحة تكلم حال خروج بول أو غائط ولو بغير ذكر... أما مع عدم خروج شيء، فيكره بذكر أو قرآن فقط واختير التحريم في القرآن".

وقول عند الحنابلة[٣]، قال في الإنصاف: "الصواب تحريمه في نفس الخلاء. وظاهر كلام المجد وغيره يكره".

واستدلوا بالأدلة الآتية:

١. عن عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أن رجلًا مرّ على النبي ﷺ وهو يبول، فسلّم عليه، فلم يردّ عليه»[٤].

---

(١) ينظر: تبيين الحقائق (٥٨/١)، البحر الرائق (٢٣٥/٨)، حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح (١٤٣/١).

(٢) ينظر: المجموع (٦٦/١) و٧٣/٢) و١٦٤/٢)، تحفة المحتاج (١٧٠/١).

(٣) ينظر: الفروع (١٢٩/١)، الشرح الكبير مع الإنصاف (١٩١/١)، كشاف القناع (٦٣/١)، مطالب أولي النهى ٥٩٦/١.

(٤) سبق تخريجه.

وجه الدلالة: أن ترك النبي ﷺ لردّ السلام الواجب دليل على كراهة الذكر في الخلاء، إلا أنه لا يحرم بسبب أن ذكر الله مستحب في كل حال[١]. ويدخل في الحكم السابق قراءة القرآن؛ لأنه من الذكر.

ويناقش: بأن النبي ﷺ ترك ردّ السلام الواجب تنزيهًا للذكر، فيكون الذكر محرمًا.

٢. عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كان النبي ﷺ إذا خرج من الخلاء[٢] قال: «غفرانك»[٣].

وجه الدلالة: أن من أسباب قول غفرانك بعد الخروج من الخلاء تركه الذكر وهو في الخلاء، فيتداركه بالاستغفار بعد الخروج. فناسب هذا أن يكون ذكر الله في الخلاء مكروهًا[٤].

ويناقش من وجهين: الأول: أن الاستغفار بعد الخروج من الخلاء يناسبه أن يكون الذكر في الخلاء محرمًا. الثاني: أو أن استغفاره بسبب تقصيره في شكر الله على إخراج الخارج.

٣. أن الخلاء موضع القاذورات، فوجب تعظيم اسم الله وتنزيهه عنه، فيكون

---

(١) ينظر: الشرح الكبير (١/١٩٢).

(٢) الخلاء: هو المكان الخالي الذي ينفرد فيه الإنسان، لقضاء حاجته. ينظر: لسان العرب (١٤/٢٣٨)

(٣) أخرجه أبوداود في سننه (١/٢٤) كتاب الطهارة، باب ما يقول الرجل إذا خرج من الخلاء، حديث (٣٠). والترمذي واللفظ له في سننه (١/١٢)، كتاب الطهارة، باب ما يقول إذا خرج من الخلاء، حديث (٧)، وأخرجه النسائي في الكبرى (٩/٣٥)، كتاب الطهارة، باب ما يقول إذا خرج من الخلاء، حديث (٩٨٢٤). وابن ماجه في سننه (١/١١٠)، كتاب الطهارة، باب ما يقول إذا خرج من الخلاء، حديث (٣٠٠). والحديث قال عنه الترمذي: "هذا حديث حسن غريب". وذكره ابن خزيمة في صحيحه (١/٤٨)، وابن حبان في صحيحه (٤/٢٩١)، وصحّحه الحاكم في مستدركه (١/٢٦١)، برقم (٥٦٣). وصحّحه الألباني في الإرواء (١/٩١)، برقم (٥٢) وحسّنه الأرنؤوط في تعليقه على سنن الترمذي ١/١١٠.

(٤) ينظر: معالم السنن (١/٢٢).

www.quranonlinelibrary.com

الذكر في الخلاء مكروهًا، لأن الذكر مأمور به على كل حال[1].

٤. ويناقش: بأن الخلاء مستثنى، فلا يذكر الله فيه ويكون ذكر الله فيه محرمًا؛ بدليل الأمر بالاستغفار من تركه الذكر إذا خرج من الخلاء.

٥. أن ذكر الله محمود على كل حال، إلا أنه في الخلاء لا يكون محمودًا، بل مكروهًا[2].

ويناقش: كالسابق.

الترجيح:

الذي يظهر لي -والله أعلم- ما ذهب إليه أصحاب القول الأول من تحريم قراءة القرآن في أماكن قضاء الحاجة وفي مواضع الأقذار والنجاسات؛ لقوة أدلتهم. ولأن القرآن الكريم وهو كلام الله مكرّم ومنزّه عن هذه الأماكن.

وبناءً عليه فإن تشغيل الجوال في أماكن قضاء الحاجة وسماع بعض التلاوات أو بعض المقاطع المحتوية على آيات، حرام.

وبالمثل لو استمع للتلاوة داخل أماكن قضاء الحاجة من خلال سماعات يضعها في أذنيه، فحرام، تعظيمًا وتنزيهًا لكلام الله تعالى، وأما لو استمع للتلاوة عند المغاسل الخارجية المخصصة للوضوء، وفي أماكن الاستحمام البعيدة عن أماكن التخلي فجائز؛ لخلو هذه الأماكن من النجاسة.

(١) ينظر: المبدع (١/٥٨)، مطالب أولي النهى ١/٥٩٦.

(٢) ينظر: المبدع (١/٥٩).

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

المبحث الثاني
الصلاة بالاستماع إلى التلاوات المسجّلة

وفيه مطلبان:

المطلب الأول
الصلاة بالاستماع إلى تسجيل لسورة الفاتحة

هل يجوز للمصلي المنفرد، الذي لا يعرف قراءة الفاتحة ولا يحفظها، كمن أسلم حديثًا من غير العرب، الاستماع إلى تسجيل لها والترديد معه؟

يمكن تخريج هذه المسألة، على ما ذكره فقهاء المذاهب الأربعة، من حكم تلقين الفاتحة في الصلاة، حيث اختلفوا على قولين:

القول الأول: أنه يجوز تلقين الفاتحة للمصلي.

قال به المالكية[1] قال في مواهب الجليل: "أمّ القرآن فلا يجوز إلا إتمامها، وإن عوجل الإمام فالتلقين قبل التردد...كره وجاز".

والشافعية[2] قال في المجموع: "وأما التلقين في الصلاة فلا يُبطلها عندنا بلا خلاف".

والحنابلة[3] قالو في الإقناع: "ومن صلى وتلقف القراءة من غيره صحت".

واستدلوا: بأن المصلي أتى بفرض القراءة، أشبه القارئ من حفظه أو من مصحف[4].

(١) ينظر: شرح التلقين ١/ ٦٧٩، مواهب الجليل ٢٨/٢، الدر الثمين ٣٤٣/١.
(٢) ينظر: المجموع (٩٥/٤)، شرح الوجيز (٥٥/٢).
(٣) ينظر: الفروع (١٧٨/٢)، المبدع (٣٩١/١)، الإقناع للحجاوي (١١٨/١)، كشاف القناع (٣٤٢/١).
(٤) ينظر: كشاف القناع (٣٤٢/١).

www.quranonlinelibrary.com

القول الثاني: أن التلقين للمصلي لا يجوز.

قال به الحنفية[1]. "وإن استفتح ففتح عليه في صلاته تفسد، ومعناه أن يفتح المصلي على غير إمامه".

واستدلوا: بأن هذا من التعليم، فكان من جنس كلام الناس[2].

ويناقش: بعدم التسليم بهذا؛ لوجود الفرق بين تلقين المصلي، والكلام مع الناس. فالتلقين مجرد استماع لسورة الفاتحة مع ترديد ما يسمعه، فلا يدخل في جنس كلام الناس.

الترجيح:

الراجح -والله أعلم- ما ذهب إليه الجمهور من جواز تلقين الفاتحة؛ لقوة تعليلهم، ولحاجة المصلي للتلقين قبل إتمام حفظه للفاتحة.

وبالتالي فيجوز للمصلي الذي لم يتقن الفاتحة أن يستمع لتسجيل سورة الفاتحة ثم يردّد معه، ويكون التسجيل بمثابة المُلقِّن له.

المطلب الثاني
صلاة الوتر بالاستماع إلى التلاوات المسجّلة

هل تجوز صلاة الوتر والتهجد من خلال الاستماع للتلاوات المسجّلة؟

يجوز ذلك للمصلي الذي لا يستطيع القراءة من المصحف، بعد أن يقرأ الفاتحة وسورة من القرآن الكريم؛ للأدلة الآتية:

١. قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤].

---

(١) ينظر: المبسوط (١٩٣/١)، الهداية (٦٢/٢)، بداية المبتدي (١٨/١).

(٢) ينظر: الهداية (٦٢/١).

وجه الدلالة: أن استماع المصلي وإنصاته للتلاوات المسجلة في صلاة الليل، يدخل في عموم الآية.

٢. أن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كانت يؤمها عبدها ذكوان من المصحف[١].

وجه الدلالة: الظاهر أن ذكوان لا يحفظ القرآن، لكنه يعرف القراءة منه، فأقرّته عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا على ذلك، وصلّت خلفه في صلاة التراويح. فكذلك الذي لا يحفظ القرآن ولا يعرف القراءة منه يجوز له في صلاة الوتر الاستماع للتلاوة، أشبه القراءة من المصحف.

٣. أن الاستماع للتلاوة أدعى للخشوع وحضور القلب من قراءة الإنسان نفسه في صلاة الوتر.

٤. أن العمل الذي يستغرقه المصلي في حمل المصحف أو حمل الجوال والقراءة منه من خلال البرنامج الذي حمّله هو نفسه الوقت الذي يستغرقه لفتح برنامج للتلاوات المسموعة.

٥. أنه إذا كانت القراءة بالنظر إلى المصحف من فعل المصلّي نفسه، فكذلك الاستماع للتلاوة المسجلة من فعل الإنسان نفسه.

٦. أن الاستماع للتسجيل يكون في صلاة الوتر لحاجة المصلي إلى التطويل فيها.

٧. أنه يرخّص في صلاة القيام ما لا يُرخّص في غيره، فتجوز الصلاة على الدابة في حال السفر، ودون توجه للقبلة، وتجوز جلوسًا في حال الحضر؛ للقاعدة الفقهية: النفل أوسع من الفرض[٢].

---

(١) أخرجه البخاري معلقًا بصيغة الجزم (١/١٧٠)، واللفظ له، كتاب الأذان، باب في إمامة العبد والمولى. ووصله مالك في الموطأ (١/١١٦)، كتاب الصلاة في رمضان، باب ما جاء في قيام رمضان، وذكر ابن حجر في الفتح (٢/١٨٥): "أنه وصله ابن أبي داود في كتاب المصاحف ووصله ابن أبي شيبة ووصله الشافعي وعبدالرزاق من طريق أخرى".

(٢) ينظر: المنثور (٣/٢٧٧)، الأشباه والنظائر للسيوطي (١/١٥٤).

www.quranonlinelibrary.com

٨. أن المصلي صلاة الليل بالاستماع لتلاوة مسجّلة أشبه ما لو كان مستمعًا لإمامه.

٩. أن المصلي صلاة الليل بالاستماع لتلاوة مسجلة أشبه ما لو كان مستمعًا له من غير صلاة.

المبحث الثالث
سجود التلاوة بآيات السجود المسجّلة

قد يكون الشخص سامعًا أو مستمعًا لبعض التلاوات المسجّلة المحتوية على آية سجدة أو أكثر. والسامع هو من سمع التلاوة من غير قصد ولا جلوس للاستماع، وأما المستمع فهو من جلس بقصد الاستماع والإنصات[1]. ويتبين حكم سجود التلاوة للسامع والمستمع لآيات السجود المسموعة من الشريط في المطالب الثلاثة الآتية:

المطلب الأول
حكم سجود التلاوة للمستمع لآيات السجود المسجّلة

يمكن تخريج هذه المسألة على ما ذكره الفقهاء من حكم سجود التلاوة للمستمع لتلاوة حاضرة، حيث اختلف الفقهاء في حكم سجود التلاوة للمستمع.

تحرير محل النزاع:

١. لا خلاف بين الفقهاء في مشروعية سجود التلاوة للمستمع[2].

٢. واختلفوا في الحكم التكليفي لسجود التلاوة للمستمع لآيات السجدة، على قولين:

القول الأول: أن سجود التلاوة للمستمع سنة.

وهو قول المالكية[3]. قال في الإشراف: "سجود التلاوة مستحب غير واجب، لا على القارئ ولا على المستمع".

(١) ينظر: المصباح المنير ص(٣٤١)، مادة سمع، معجم الفروق اللغوية (٤٩/١).

(٢) ينظر: تبيين الحقائق (٢٠٦/١)، التنبيه (٥١٢/٢)، التاج والإكليل (٣٦١/٢)، النجم الوهاج (٢٧٤/٢)، الإنصاف (٢١٠/٤).

(٣) ينظر: الإشراف (٢٦٩/١)، المعونة (٢٨٦/١)، بداية المجتهد (٢٣٣/١).

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.quranonlinelibrary.com

وقول الشافعية[1]، قال في المجموع: "سجود التلاوة سنة".

والمذهب عند الحنابلة[2]. قال في الإنصاف: "وسجود التلاوة سنة، هذا المذهب، وعليه الأصحاب".

واستدلوا بالأدلة الآتية:

١. عن زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «قرأت على النبي ﷺ (والنجم) فلم يسجد فيها»[3].

وجه الدلالة: أن الحديث ظاهر في عدم سجود النبي ﷺ أثناء استماعه لقراءة زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهذا دليل على عدم وجوب السجود عند الاستماع لآيات السجدة.

٢. أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النحل، حتى إذا جاء السجدة نزل فسجد وسجد الناس، حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها، حتى إذا جاء السجدة، قال: أيها الناس إنما نمرّ بالسجدة، فمن سجد فقد أصاب، ومن لم يسجد فلا إثم عليه، ولم يسجد عمر، وزاد نافع عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (إن الله لم يفرض السجود إلا أن تشاء)[4].

وجه الدلالة: أن فعل عمر وقوله، في هذا المجمع العظيم، وبحضرة الصحابة، دون أن ينكر عليه أحد، دليل ظاهر على أن سجود التلاوة ليس بواجب[5].

---

(١) ينظر: البيان (٢/٢٨٩)، المجموع (٤/٦١).

(٢) ينظر: المقنع والشرح الكبير مع الإنصاف (٤/٢١٠)، شرح منتهى الإرادات (١/٢٥١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٤١)، واللفظ له، كتاب سجود القرآن، باب من قرأ السجدة ولم يسجد، حديث (١٠٧٣). ومسلم في صحيحه (١/٤٠٦)، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب سجود التلاوة، حديث (٥٧٧). وينظر الدليل في الشرح الكبير المطبوع مع المقنع (٤/٢١٢)، شرح منتهى الإرادات (١/٢٥١).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٤٢)، كتاب سجود القرآن، باب من رأى أن الله عَزَّوَجَلَّ لم يوجب السجود، حديث (١٠٧٧).

(٥) ينظر: المعونة (١/٢٨٦)، المجموع (٤/٦٢) شرح منتهى الإرادات (١/٢٥١).

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

٣. عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: «كان النبي ﷺ يقرأ علينا السورة، فيها السجدة فيسجد ونسجد، حتى ما يجد أحدنا موضعَ جبهته»[١]، وزاد مسلم: «في غير صلاة».

وجه الدلالة: أن سجود النبي ﷺ مع الصحابة دليل على الاستحباب وعدم الوجوب، جمعًا بين هذا الحديث والأحاديث السابقة.

٤. القياس على سجود الشكر، فكما أنه على الاستحباب، فكذلك سجود التلاوة[٢].

القول الثاني: أن سجود التلاوة للمستمع واجب.

وهو قول الحنفية[٣]. قال في الهداية: "سجود التلاوة في القرآن أربع عشرة سجدة... والسجدة واجبة في هذه المواضع، على التالي والسامع، سواءً قصد سماع القرآن أو لم يقصد".

والرواية الثانية في المذهب الحنبلي[٤]. قال في الإنصاف: "وسجود التلاوة... وعنه واجب مطلقًا اختاره الشيخ تقي الدين".

واستدلوا بالأدلة الآتية:

١. قوله تعالى: ﴿فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ۝٢٠ وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ ٱلْقُرْءَانُ لَا يَسْجُدُونَ﴾ [الانشقاق: ٢٠-٢١].

وجه الدلالة: أن الله تعالى ذمّ من ترك السجود، عند قراءة القرآن عليه، ولا يكون الذم إلا بترك الواجب، فيكون سجود التلاوة واجبًا[٥].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٤١/٢)، واللفظ له، كتاب سجود القرآن، باب من سجد لسجود القرآن، حديث (١٠٧٥)، ومسلم في صحيحه (٤٠٥/١)، كتاب المساجد، باب ما يقرأ في يوم الجمعة، حديث (٥٧٥). وينظر الدليل في شرح المنتهى (٢٥١/١).

(٢) ينظر: المجموع (٦٢/٤).

(٣) ينظر: المبسوط (٤/٢)، الهداية (٧٨/١)، تبيين الحقائق (٢٠٦/١)، البناية (٦٦٣/٢).

(٤) ينظر: الإنصاف (٢١٠/٤).

(٥) ينظر: تبيين الحقائق (٢٠٦/١)، البناية (٦٦٣/٢).

www.quranonlinelibrary.com

ونوقش: بأن الآية وردت في ذم من ترك السجود استكبارًا وجحودًا[١].

٢. قول الله تعالى: ﴿فَٱسْجُدُواْ لِلَّهِ وَٱعْبُدُواْ﴾ [النجم: ٦٢]. وقوله: ﴿إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُ ٱلرَّحْمَٰنِ خَرُّواْ سُجَّدًا وَبُكِيًّا﴾ [مريم: ٥٨].

وجه الدلالة: أن الأمر بالسجود أمر مطلق، والأمر المطلق يقتضي الوجوب، ويدخل في العموم سجود التلاوة[٢].

ونوقش: أن المراد بالسجود في الآيتين سجود الصلاة[٣].

٣. عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد، اعتزل الشيطان يبكي، يقول: يا ويله -وفي رواية أبي كريب: يا ويلي- أُمِرَ ابن آدم بالسجود، فسجد فله الجنة، وأمرت بالسجود فأبيت فلي النار»[٤].

وجه الدلالة: أن الحديث دليل على أن ابن آدم مأمور بالسجود مطلقًا، والأمر المطلق يقتضي الوجوب[٥].

ويناقش: بأن المراد بالسجود في الحديث هو السجود الواجب، الذي أوجبه الله، ومنه الأمر بالسجود لآدم فهو سجود طاعة وامتثال لله، وأما سجود التلاوة فلا يدخل في الحديث.

٤. القياس على سجود الصلاة، فلو لم يكن سجود التلاوة واجبًا، ما جاز أداؤه في الصلاة؛ بسبب أن زيادة سجدة في الصلاة إن كانت تطوعًا أوجبت فساد الصلاة[٦].

---

(١) ينظر: المجموع (٦٢/٤).

(٢) ينظر: البناية (٦٦٣/٢).

(٣) ينظر: المجموع (٦٢/٤).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (٨٧/١)، كتاب الإيمان، باب بيان إطلاق اسم الكافر على من ترك الصلاة، حديث (٨١).

(٥) ينظر: البناية (٦٦٣/٢)، البحر الرائق (١٢٩/١).

(٦) ينظر: البناية (٦٦٣/٢).

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

ويناقش: بعدم التسليم بذلك؛ لأن زيادة سجدة التلاوة أمر مشروع إلا أنه غير واجب، بدليل فعل وقول عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنها تطوع.

سبب الخلاف:

اختلافهم في مفهوم الأوامر بالسجود والأخبار التي بمعنى الأوامر، هل هي محمولة على الوجوب أو على الندب، فأبو حنيفة حملها على ظاهرها وهو الوجوب، والجمهور اتبعوا في مفهوم الأوامر والأخبار التي بمعنى الأوامر فهم الصحابة؛ لأنهم كانوا أقعد بفهمهم الأوامر الشرعية[1].

الترجيح:

الراجح-والله أعلم-ما ذهب إليه الجمهور من أن سجود التلاوة للمستمع سُنة، وليس بواجب. وقد ترجّح هذا للمرجّحات الآتية:

١. قوة أدلة أصحاب هذا القول.

٢. أن في الأخذ بهذا القول جمعًا بين الأدلة.

وبناءً على ما سبق فإنه يسنّ للمستمع السجود عند استماعه لآيات السجود المسجّلة؛ لأنه لا فرق بين القراءة الحاضرة، والتلاوة المسجّلة.

المطلب الثاني
حكم سجود التلاوة للسامع لآيات السجدة المسجّلة

تُخرّج هذه المسألة على ما ذكره الفقهاء من حكم سجود التلاوة للسامع للتلاوة الحاضرة، حيث اختلف الفقهاء في حكم سجود التلاوة للسامع على أربعة أقوال:

(١) ينظر: بداية المجتهد (٢٣٣/١).

www.quranonlinelibrary.com

القول الأول: أن سجود التلاوة مستحب للسامع، إلا أن تأكد استحبابه في حق السامع دون تأكده في حق المستمع.

قال به الشافعية في الوجه الصحيح[(١)]. قال في روضة الطالبين: "وأما الذي لا يستمع، بل يسمع عن غير قصد، ففيه أوجه: الصحيح المنصوص: أنه يُستحب له، ولا يتأكد في حقه، تأكده في حق المستمع".

واستدلوا على استحباب السجود في حق السامع والمستمع:

١. قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ ٱلْقُرْءَانُ لَا يَسْجُدُونَ﴾ [الانشقاق: ٢١].

وجه الدلالة: أن الآية عامة، فيدخل فيها السامع والمستمع[(٢)].

واستدلوا على أن تأكده في حق السامع دون تأكده في حق المستمع بالأدلة الآتية:

٢. قول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: «إنما السجدة على من جلس لها»[(٣)].

وجه الدلالة: أن من جلس عند تلاوة القرآن قد يكون سامعًا غير مستمع لها.

٣. عن عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: «إنما السجدة على من استمعها»[(٤)].

---

(١) ينظر: روضة الطالبين (١/٣٢٠)، النجم الوهاج (٢/٢٧٤).

(٢) ينظر: النجم الوهاج (٢/٢٧٤).

(٣) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٣/٣٤٤)، واللفظ له، كتاب فضائل القرآن، باب السجدة على من استمعها، حديث (٥٩٠٨) وابن أبي شيبة في مصنفه١/٣٦٧، كتاب الصلوات، باب من قال السجدة على من جلس لها، حديث٤٢١٦، وأخرجه البيهقي في سننه (٢/٤٥٩)، كتاب أبواب سجود التلاوة، باب من قال إنما السجدة على من استمعها. وينظر الدليل في النجم الوهاج (٢/٢٧٤).

(٤) أخرجه البخاري معلقًا بصيغة الجزم (٢/٣٣)، واللفظ له، كتاب أبواب سجود القرآن، باب من رأى أن الله عَزَّوَجَلَّ لم يوجب السجود. ووصله عبدالرزاق في مصنفه (٣/٣٤٥)، كتاب فضائل القرآن، باب السجدة على من استمعها، حديث (٥٩٠٩)، حيث قال عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب أن عثمان... إلى آخر الحديث. وأيضًا وصله ابن أبي شيبة من طريق قتادة عن سعيد بن المسيب. قال ابن حجر في فتح الباري (٢/٥٥٨): "والطريقان صحيحان". وينظر: الدليل في النجم الوهاج (٢/٢٧٤).

وجه الدلالة: أن الاستماع هو سماع بإصغاء، فيكون سجوده مستحبًا من باب أولى.

القول الثاني: أن سجود التلاوة غير مشروع للسامع.

وهو قول المالكية[١]. قال في القوانين الفقهية: "سجود القرآن... ليس بواجب... ويؤمر به القارئ والمستمع، لا السامع".

ووجه عند الشافعية[٢]. قال في روضة الطالبين: "وأما الذي لا يستمع، بل يسمع من غير قصد، ففيه أوجه... الثالث: لا يسن له السجود أصلا".

والمذهب عند الحنابلة[٣]. قال في الإنصاف: "وهو سنة للقارئ وللمستمع دون السامع، وهو المذهب".

واستدلوا بالأدلة الآتية:

١. عن عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: «إنما السجدة على من استمعها»[٤].

وجه الدلالة: أن (إنما) أداة حصر، فلا تكون السجدة إلا لمن قصد السماع لها.

٢. عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه قال: «إنما السجدة على من جلس لها»[٥].

وجه الدلالة: أن السجدة تكون لمن جلس قاصدًا السماع والإنصات.

ويناقش: بأن من يجلس قد يكون سامعًا لا مستمعًا، فيستحب له السجود.

٣. عن عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنه مرّ بقاصّ، فقرأ القاصّ سجدة، فمضى

(١) ينظر: القوانين الفقهية (٦٢/١)، الشرح الكبير وحاشية الدسوقي عليه (٣٠٧/١).
(٢) ينظر: روضة الطالبين (٣٢٠/١).
(٣) ينظر: المقنع والشرح الكبير مع الإنصاف (٢١٢/٤)، شرح المنتهى (٢٥٢/١).
(٤) سبق تخريجه.
وينظر: الدليل في الشرح الكبير (٢١٣/٤)، وشرح المنتهى (٢٥٢/١).
(٥) سبق تخريجه.

www.quranonlinelibrary.com

عمران ولم يسجد معه، وقال: «إنما السجدة على من جلس لها»[١].

وجه الدلالة: كالسابق.

٤. عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «إنما السجدة على من سمعها»[٢].

وجه الدلالة: المراد بقوله على من سمعها، أي من قصد السماع والإنصات. جمعًا بين أقوال الصحابة[٣].

ويناقش: بأنه يمكن القول باستحباب سجود السامع، ويتأكد في حق المستمع.

٥. أن السامع لا يشارك التالي في الأجر، وبالتالي فلا يشاركه في السجود[٤].

ويناقش: بأن السجود عبادة مستقلة عن الاستماع للتلاوة.

القول الثالث: أن سجود التلاوة واجب على السامع.

وهو قول الحنفية[٥]. قال في مجمع الأنهر: "وتجب على من سمع ولو غير قاصد".

واستدلوا بالأدلة الآتية:

١. قول الله تبارك وتعالى: ﴿فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ۝٢٠ وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لَا يَسْجُدُونَ﴾ [الانشقاق: ٢٠-٢١].

وجه الدلالة: أن الله ذمّ من سمع آيات السجدة ولم يسجد، من غير تفصيل بين مستمع وسامع من غير قصد[٦]. فيكون السجود على السامع واجبًا.

ويناقش: بعدم التسليم بذلك؛ لأن المراد بالسجود في الآية سجود الصلاة الواجب.

---

(١) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٣/٣٤٥)، كتاب الصلاة، باب السجدة على من استمعها، حديث (٥٩١٠).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١/٣٦٨)، كتاب الصلاة، باب من قال السجدة على من جلس لها...، حديث (٤٢٢٥).

(٣) ينظر: الشرح الكبير (٤/٢١٤).

(٤) ينظر: المصدر السابق.

(٥) ينظر: الهداية (١/٧٨)، البناية (٢/٦٦١)، مجمع الأنهر (١/١٥٦).

(٦) ينظر: تبيين الحقائق (١/٢٠٦).

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

٢. عن عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قرأ النبي ﷺ النجم بمكة، فسجد فيها وسجد من معه، غير شيخ أخذ كفًا من حصى أو تراب فرفعه إلى جبهته، وقال: «يكفيني هذا»، فرأيته بعد ذلك قتل كافرًا[١].

وجه الدلالة: أن الشخص الذي لم يسجد سجود التلاوة مات كافرًا، وهذا دليل على الوجوب.

ويناقش: بأن هذا الشخص استكبر عن السجود.

٣. عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «كان النبي ﷺ يقرأ السجدة، ونحن عنده، فيسجد ونسجد معه، فنزدحم حتى ما يجد أحدنا لجبهته موضعًا يسجد معه» وزاد مسلم: «في غير صلاة»[٢].

وجه الدلالة: أن سجود النبي ﷺ مع الصحابة واجب، بدليل سجودهم جميعًا، مستمعين وسامعين.

٤. ما رُوي عن عدد من الصحابة في أن سجود التلاوة على من سمعها سواءً قصد السماع أو لم يقصده، كقول ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه قال: «إنما السجدة على من سمعها»[٣].

القول الرابع: أن سجود التلاوة للسامع سنة.

وهو الوجه الثالث عند الشافعية[٤]. قال في روضة الطالبين: "وأما الذي لا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٤٠)، واللفظ له، كتاب سجود القرآن، باب ما جاء في سجود القرآن وسنتها، حديث (١٠٦٧)، ومسلم في صحيحه (١/٤٠٥)، كتاب المساجد، باب سجود التلاوة، حديث (٥٧٦).
وينظر: الدليل في المبسوط (٢/٧)، تبيين الحقائق (١/٢٠٥).

(٢) سبق تخريجه.
وينظر الدليل في: المبسوط (٢/٧)، بدائع الصنائع (١/١٩٣).

(٣) سبق تخريجه.
وينظر الدليل في: تبيين الحقائق (١/٢٠٥).

(٤) ينظر: النجم الوهاج (٢/٢٧٤).

www.quranonlinelibrary.com

يستمع، بل يسمع عن غير قصد، ففيه أوجه... الثاني: أنه كالمستمع".

واستدلوا: بما سبق من أدلة استحباب سجود التلاوة للمستمع، وهي أدلة عامة فيدخل السامع في عمومها.

الترجيح:

الراجح -والله أعلم- ما ذهب إليه أصحاب القول الأول من استحباب سجود السامع لآيات السجدة عند تلاوتها، لقوة أدلتهم، ولإمكانية العمل بالأدلة جميعها، حين الأخذ بهذا القول.

وبناءً عليه فالسامع لآيات السجدة، في التلاوات المسجلة يأخذ حكم المستمع، فيستحب له السجود عند سماعه لآيات السجود، إلا أن تأكده في حقه دون تأكده في حق المستمع.

المطلب الثالث
ما يشترط في سجود السامع والمستمع لآيات السجود المسجّلة

من أهم الشروط التي اشترطها الفقهاء في سجود السامع والمستمع لسجود التلاوة، ما يأتي:

الشرط الأول: أن يسجد القارئ، فإن لم يسجد فلا يسجد السامع والمستمع، وهذا في غير الصلاة.

إلا أن الشرط محل خلاف بين الفقهاء، حيث اختلفوا على قولين:

القول الأول: أنه لا يُشترط في مشروعية سجود المستمع والسامع أن يسجد القارئ.

وهو قول الحنفية[١]. قال في تحفة الفقهاء: "السجدة تجب بسماع التلاوة مطلقًا".

والمعتمد عند المالكية[٢]. قال الخرشي في شرحه لمختصر خليل: "يسجد المستمع ولو ترك القارئ السجود... وهذا في غير الصلاة".

والصحيح من مذهب الشافعية[٣]. قال في روضة الطالبين: "سواء سجد القارئ، أم لم يسجد، يسن للمستمع السجود، لكنه إذا سجد كان آكد، هذا هو الصحيح".

وقول عند الحنابلة[٤]. قال في الشرح الكبير: "وقال القاضي: إذا كان التالي في غير صلاة، وهناك مستمع للقراءة، فلم يسجد التالي لم يسجد المستمع"[٥].

واستدلوا بالأدلة الآتية:

١. أن المستمع خوطب بالسجدة، كما خوطب بها القارئ، فإذا لم يمتثل أحدهما، فلا يؤمر الآخر بالترك[٦].

٢. أن ترك القارئ للسجود لا يُسقط مطالبة الآخر وهو المستمع بها[٧].

٣. أن السبب في السجود وجود الاستماع، وقد وجد منه[٨].

القول الثاني: أنه يُشترط في مشروعية سجود السامع والمستمع أن يسجد القارئ.

---

(١) ينظر: تحفة الفقهاء (٢٣٦/١)، مراقي الفلاح (١٨٦/١)، حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح (١٨٦/١).

(٢) ينظر: شرح التلقين (٨٠٢/١)، حاشية الدسوقي (٣٠٧/١).

(٣) ينظر: البيان (٢٨٨/٢)، المجموع (٥٨/٤)، روضة الطالبين (٣١٩/١).

(٤) ينظر: الشرح الكبير مع الإنصاف (٢١٦/٤).

(٥) ينظر: الشرح الكبير على متن المقنع (٧٨١/١).

(٦) ينظر: شرح الخرشي على مختصر خليل (٣٤٩/١)، البيان (٢٨٨/٢).

(٧) ينظر: المصدر السابق (٣٤٩/١).

(٨) ينظر: الشرح الكبير (٢١٦/٤).

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.quranonlinelibrary.com

قال به مالك في الرواية الثانية[١]. قال في شرح التلقين: "وإن لم يسجد القارئ... فإن كان في غير صلاة ففيه قولان: فقال ابن القاسم في المدونة يسجد المستمع، وقال غيره من أصحاب مالك لا يسجد المستمع".

والمذهب عند الحنابلة[٢]، قال في الإنصاف: "فإن لم يسجد القارئ لم يسجد، هذا المذهب. نصّ عليه، وعليه أكثر الأصحاب، وهو من المفردات".

واستدلوا بالأدلة الآتية:

١. عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «كان النبي ﷺ يقرأ علينا السورة فيها السجدة، فيسجد ونسجد معه حتى ما يجد أحدنا موضع جبهته»[٣].

وجه الدلالة: أن الصحابة لم يسجدوا إلا لسجود النبي ﷺ، ولو ترك السجود لتركوه.

ويناقش: بأن الحديث لا يدل على ترك المستمع سجود التلاوة إن لم يسجد القارئ، وأما أن يسجد القارئ ويسجد المستمع معه، فليس هذا هو محل النزاع.

٢. أن المستمع تابع للقارئ، فلا يسجد بدون سجوده، أشبه ما لو كانا في الصلاة[٤].

ويناقش: بأن هذا قياس مع الفارق، فسجود المأموم في الصلاة، بسبب كونه مأمورًا بمتابعة الإمام، بخلاف المستمع في غير الصلاة.

---

(١) ينظر: شرح التلقين (٨٠٢/١)، التاج والإكليل (٣٦١/٢).

(٢) ينظر: الشرح الكبير مع الإنصاف (٢١٥/٤)، الروض المربع (٢٣٦/٢).

(٣) سبق تخريجه.
وينظر: الدليل في شرح التلقين (٨٠٢/١)، الشرح الكبير (٢١٦/٤).

(٤) ينظر: الشرح الكبير (٢١٦/٤).

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

الترجيح:

الراجح -والله أعلم- ما ذهب إليه أصحاب القول الأول، من مشروعية سجود السامع والمستمع، وإن لم يسجد القارئ، للمرجحات الآتية:

١. قوة أدلة الجمهور.

٢. أن أقوال بعض الصحابة: "إنما السجدة على استمع لها" وفي لفظ: "إنما السجدة على من سمع لها" وفي لفظ: "إنما السجدة على من جلس لها". فهذه الروايات المتعددة تعني أن للمستمع أن يسجد وإن لم يسجد القارئ.

وبناءً على ما سبق، فإن السامع أو المستمع للتلاوات المسجّلة، المستحبّ له السجود، إذا مرّ بآيات السجود، سواءً سجد القارئ، أو لم يسجد، وقد جرت العادة قطع سجود الأئمة عند تسجيل التلاوات.

الشرط الثاني: أن يكون القارئ ممن يصلح للإمامة:

إلا أن هذا الشرط محل خلاف بين الفقهاء، حيث اختلفوا فيه، على قولين:

القول الأول: أنه لا يشترط في مشروعية سجود السامع والمستمع أن يصلح القارئ للإمامة.

وهو قول الحنفية[١]. قال في مجمع الأنهر: "ولو سمع من كافر أو صبي عاقل أو حائض أو نفساء أو جنب وجبت".

ورواية في المذهب المالكي[٢]: قال في بداية المجتهد: "وروى ابن القاسم عن مالك أنه يسجد السامع، وإن كان القارئ ممن لا يصلح للإمامة إذا جلس إليه".

والصحيح من مذهب الشافعية[٣]. قال في المجموع: "ولو استمع إلى قراءة محدث أو كافر أو صبي، فوجهان: الصحيح استحباب السجود".

(١) ينظر: تحفة الفقهاء (٢/٢٣٦)، مجمع الأنهر (١/١٥٧)، مراقي الفلاح (١/١٨٦).
(٢) ينظر: بداية المجتهد (١/٢٣٧).
(٣) ينظر: المجموع (٤/٥٨)، روضة الطالبين (١/٣١٩).

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.quranonlinelibrary.com

وقول عند الحنابلة[1]. قال في الإنصاف: "ويعتبر أن يكون القارئ يصلح إمامًا له، فلا يسجد... وقيل: يسجد".

واستدلوا بالأدلة الآتية:

١. أن التلاوة ممن لا يصلح للإمامة صدرت عن معرفة وتمييز، فيشرع سجود المستمع لقراءته وإن لم يصلح القارئ للإمامة[2].

٢. أن المستمع تحقق فيه سبب السجود، وهو الاستماع، بغض النظر عن القارئ للسجدة، يصلح للإمامة أو لا يصلح[3].

القول الثاني: أنه يشترط لسجود المستمع والسامع أن يصلح القارئ للإمامة.

وهو المعتمد في المذهب المالكي[4]. قال في الشرح الكبير: "ويشترط في المستمع... أن يصلح القارئ للإمامة بأن يكون ذكرًا بالغًا عاقلًا... على الراجح".

والوجه الثاني عند الشافعية[5]. قال في المجموع: "ولو استمع إلى قراءة محدث أو كافر أو صبي، فوجهان... الثاني: لا".

والمذهب عند الحنابلة[6]، قال في الإنصاف: "ويعتبر أن يكون القارئ يصلح إمامًا له. فلا يسجد قدّام إمامه، ولا عن يساره. على الصحيح من المذهب".

واستدلوا بالأدلة الآتية:

١. عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال لتميم بن حذلم-وهو غلام-فقرأ عليه سجدة، فقال: «اسجد فإنك إمامنا فيها»[7].

---

(١) ينظر: الإنصاف (٤/٢١٤).

(٢) ينظر: مجمع الأنهر (١/١٥٧).

(٣) ينظر: المجموع (٤/٥٨).

(٤) ينظر: مناهج التحصيل (١/٤٠١)، الشرح الكبير مع حاشية الدسوقي عليه، حاشية الصاوي (١/٤١٧).

(٥) ينظر: البيان (٢/٢٨٩)، المجموع (٤/٥٨)، روضة الطالبين (١/٣١٩).

(٦) ينظر: المقنع والشرح الكبير مع الإنصاف (٤/٢١٤)، الروض المربع (٢/٢٣٦).

(٧) أخرجه البخاري معلقًا بصيغة الجزم في صحيحه (٢/٤١)، كتاب سجود القرآن، باب من سجد

وجه الدلالة: أن قوله: فإنك إمامنا، دليل على اشتراط صلاحية القارئ للإمامة، في سجود المستمع.

ويناقش: بعدم التسليم بذلك، فابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أمره بسجود التلاوة، ليسجد الجميع أو الأكثر من باب التأثر به، لا لكون سجوده شرطًا في سجود المستمع، ولا لكون صلاحيته للإمامة شرطًا في سجود المستمع.

٢. قياس المستمع على المأموم، فكما أن المأموم يسجد بسجود إمامه، لكونه صالحًا للإمامة، فكذلك في خارج الصلاة[١].

ويناقش: بوجود الفرق بين صلاحية الإمام للقراءة والإمامة في الصلاة، وصلاحيته للاقتداء به خارج الصلاة.

٣. أن المستمع كالتابع للقارئ، فوجب صلاحية القارئ للإمامة في سجود المستمع[٢].

ويناقش: بالتسليم بذلك في داخل الصلاة، وأما في خارجها فلا يُسلّم؛ لأن سجود التلاوة ليس بصلاة.

الترجيح:

الراجح -والله أعلم- ما ذهب إليه أصحاب القول من عدم اشتراط صلاحية القارئ للإمامة، في صحة سجود السامع والمستمع؛ وذلك للمرجحات الآتية:

١. قوة أدلة أصحاب هذا القول.

٢. أن سجود التلاوة للمستمع في غير الصلاة عبادة مستقلة عن الصلاة، فلا يشترط في سجود التلاوة خارج الصلاة، ما يشترط في سجود التلاوة في داخل الصلاة.

لسجود القارئ.

(١) ينظر: البيان (٢/٢٨٩).

(٢) ينظر: المجموع (٤/٥٨).

www.quranonlinelibrary.com

وبناء على ما سبق فيسنّ للسامع والمستمع السجود عند آيات السجود، وليس بالضرورة صلاحية القارئ في التلاوة المسجلة للإمامة. مع أن التلاوات المسجلة في غالبها تسجيلات أئمة مساجد.

الشرط الثالث: أن يتّحد المجلس بين القارئ مع السامع والمستمع:

صرّح به المالكية[١]، حيث قالوا: "يسجد المستمع بثلاثة شروط: الأول: أن يجلس السامع ليتعلم من القارئ مخارج الحروف أو حفظه أو طرقه، لا مجرد ثواب أو مدارسة"[٢]. فالتعلم من القارئ مخارج الحروف أو الحفظ أو طرقه يقتضي اتحاد المجلس بين القارئ والمستمع. وهذا الشرط مبني على أن سجود التلاوة صلاة، فيشترط فيه ما يشترط لصحة الاقتداء، ومنها اتحاد المجلس بين الإمام والمأموم[٣].

والذي يظهر-والله أعلم-عدم اشتراط الشرط، في سجود التلاوة في خارج الصلاة، للآتي:

١. أن سبب السجود هو الاستماع، أي الإصغاء للقراءة، فإذا وجد من المستمع، شُرع له السجود.

٢. أن سجود التلاوة عبادة خاطب الله بها التالي والمستمع، بعيدًا عن اتحاد المجلس بينهما.

٣. أن سجود التلاوة ليس بصلاة، فلا يشترط فيه ما يشترط في الصلاة[٤].

وبناءً على ما سبق فيشرع للسامع والمستمع للتلاوات المسجّلة، السجود إذا مرّ التالي بآية سجدة.

(١) ينظر: الشرح الكبير وحاشية الدسوقي عليه (٣٠٧/١)، حاشية الصاوي (٤١٧/١).

(٢) ينظر: الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية (٩٩/١).

(٣) ينظر: تحفة الفقهاء (٢٣٦/٢)، التاج والإكليل (٣٦٠/٢)، المجموع (٦٣/٤)، الروض المربع (٢٣٢/٢).

(٤) وهو ما ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٦٥/٢٣)، وهو الصحيح -والله أعلم-.

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

المبحث الرابع
الرقية[1] بآيات الرقية المسجّلة

وفيه مطلبان:

المطلب الأول
الرقية بآيات الرقية المسجّلة

هل للمريض أن يرقي نفسه من خلال استماعه للرقية الشرعية المسجّلة من قِبل راقٍ أو من خلال تجميعه لآيات وأحاديث الرقية الشرعية وتسجيلها ومن ثم الاستماع إليها؟ يمكن تخريج هذه المسألة على حكم الاستشفاء بالقرآن.

حيث صرّح الحنفية[2]، والمالكية[3]، والشافعية[4]، والحنابلة[5]، بجواز الاستشفاء بالقرآن، وجواز الرقية عمومًا، إن كانت بكلام الله تعالى أو بأحاديث النبي ﷺ، وفق ما بيّنه النبي ﷺ.

---

(١) **الرقية في اللغة:** هي العُوذة أو التعوذات التي يُرقى بها المريض. يقال رقاه الراقي: أي عوّذه ونفث في عُوذته. وجمع الرقية رقى، واسترقاه رقية بالضم، فهو يرقيه وراقٍ له. ينظر: تهذيب اللغة (٩/٢٢٤)، مادة رقي، مختار الصحاح (١/١٢٧)، مادة رقي. والتعريف الاصطلاحي للرقية لا يخرج عن المعنى اللغوي السابق.

(٢) ينظر: البناية ١٠/٢٨١ن حاشية ابن عابدين ٦/٥٧.

(٣) ينظر: المعونة ١/١٧٣٠، شرح التلقين ١/١١٠٣، الفواكه الداني ٢/٣٤٠.

(٤) ينظر: الأم ٧/٢٤١، المجموع ٩/٦٤، مغني المحتاج ٤/١١١.

(٥) ينظر: الفروع وتصحيح الفروع ٧/٢٥١، المبدع ٤/٤٣١.

وقد أجاز الفقهاء الرقية من الأمراض البدنية والنفسية والمسّ والسحر، بشروط ثلاثة:

١-أن تكون الرقية بكلام الله أو بأسمائه وصفاته. ٢-أن تكون باللغة العربية أو بما يعرف معناه من غيرها. ٣-أن يعتقد المريض أن الرقية تنفع بإذن الله، ولا تنفع بذاتها. ينظر: ما سبق من المصادر، وشرح النووي على مسلم ١٤/١٨٤ وما بعدها.

www.quranonlinelibrary.com

ويدخل في ذلك الاستشفاء بها بالاستماع عبر الشريط، فيكون جائزًا؛ للأدلة الآتية:

١. قول الله تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: ٨٢].

وجه الدلالة: أن رقية الإنسان نفسه بالاستماع إلى آيات الرقية يدخل في التشافي بالقرآن الكريم، أشبه ما لو رقاه غيره.

٢. عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا مرض أحد من أهله نفث عليه بالمعوذات، فلما مرض مرضه الذي مات فيه، جعلت أنفث عليه وأمسحه بيد نفسه؛ لأنها كانت أعظم بركة من يدي»[(١)].

وجه الدلالة: دلّ الحديث على استحباب قراءة القرآن على المريض، وإنما خُصّت المعوذات لأنهن جامعات للاستعاذة من كل المكروهات جملة وتفصيلًا[(٢)]. ويقاس على القراءة المباشرة على المريض: الاستماع والإنصات للقراءة عبر الشريط.

٣. عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «رخّص رسول الله ﷺ في الرقية من كل ذي حُمة»[(٣)].

وجه الدلالة: معنى الحديث: أن النبي ﷺ أذن في الرقية من كل ذات سم[(٤)]. ويدخل في عموم الحديث جواز الاستشفاء والرقية من خلال الاستماع للرقية عبر تسجيل.

٤. عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «كان رسول الله ﷺ يأمرني أن أسترقي من العين»[(٥)].

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١١/٦)، كتاب المغازي، باب مرض النبي ﷺ ووفاته، حديث (٤٤٣٩). ومسلم في صحيحه (١٧٢٣/٤)، واللفظ له، كتاب الجنائز، باب رقية المريض بالمعوذات والنفث، حديث (٢١٩٢).

(٢) ينظر: شرح النووي على مسلم ١٨٣/١٤.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ١٣٢/٧، واللفظ له، كتاب الطب، باب رقية الحية والعقرب، حديث٥٧٤١. ومسلم في صحيحه ١٧٢٤/٤، كتاب السلام، باب رقية المريض بالمعوذات والنفث، حديث ٢١٩٣.

(٤) ينظر: شرح النووي على مسلم ١٨٣/١٤.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه ١٧٢٤/٤، كتاب السلام، باب استحباب الرقية من العين والنملة، حديث ٢١٩٥.

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

وجه الدلالة: دلّ الحديث على استحباب طلب الرقية من العين[١]، ويدخل في عموم الحديث الاستماع للرقية عبر الشريط.

٥. عن أم سلمة ضي الله عنها، «أن النبي ﷺ، رأى في بيتها جارية في وجهها سَفعة، فقال استرقوا لها فإن بها نظرة»[٢].

وجه الدلالة: يعني بوجهها صفرة، وقيل سواد، وقيل أخذة من الشيطان، فأمرهم النبي ﷺ أن يسترقوا لها[٣]. ويدخل في ذلك فتح تسجيل للرقية عبر شريط.

المطلب الثاني
الرقية للمريض فاقد الوعي بآيات الرقية المسجلة

هل يجوز فتح تسجيل لآيات الرقية الشرعية، على المريض فاقد الوعي؟، تُخرّج هذه المسألة على ما صرّح به الفقهاء من جواز الاستشفاء بقراءة القرآن على المريض فاقد الوعي وغيره، وقد سبق بيان الأدلة على جواز الرقية على المريض عامّة.

وبناءً على الجواز في المسألة السابقة، فيجوز فتح تسجيل الرقية أو القرآن على المريض فاقد الوعي؛ للأدلة الآتية:

١. أن هذا يدخل في عموم حديث عائشة السابق، حيث كان النبي ﷺ إذا مرض أحد من أهله نفث عليه بالمعوذات، فكذلك فتح التسجيل عند المريض فاقد الوعي.

٢. أن هذا أشبه برقية الإنسان نفسه، أو أنه يدخل في رقية غيره له.

(١) ينظر: شرح النووي على مسلم ١٤/١٨٥.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ٧/١٣٢، واللفظ له، كتاب الطب، باب رقية العين، حديث٥٧٣٩. ومسلم في صحيحه ٤/١٧٢٤، كتاب السلام، باب استحباب الرقية من العين والنملة، حديث ٢١٩

(٣) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم ١٤/١٨٥.

www.quranonlinelibrary.com

المبحث الخامس

تشغيل التلاوات المسجّلة لطرد الشياطين وإحلال البركة

يلجأ البعض إلى تشغيل سورة البقرة أو غيرها عبر تسجيل في المسكن من غير استماع للقراءة؛ لأجل طرد الشياطين منه، بسبب وحشة في البيت أو وجود سحر أو مسّ في بعض أهل البيت فحضرت الشياطين فيه، أو لإحلال البركة في البيت، فهل هذا العمل جائز؟

تُخرّج هذه المسألة، على ما ذكرته مسبقًا من حكم الاستماع لتلاوة القرآن، حيث ذهب الحنفية إلى أن الاستماع للتلاوة من فروض الكفاية، ويتعين الاستماع على الواحد إن لم يوجد غيره، وذهب الجمهور إلى استحباب الاستماع وعدم وجوبه. وقد أمكن الجمع بين القولين بأن الاستماع للقرآن مستحب في حق كل فرد، وفرض كفاية في حق الجماعة.

والأمر بالاستماع للتلاوة عام يشمل التلاوة المباشرة والتلاوة المسجّلة، من غير تفريق بينهما.

وعليه فلا يجوز تشغيل سورة البقرة أو غيرها من السور، دون الاستماع والإنصات للتلاوة، وعدم الجواز؛ للأدلة الآتية:

١. قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤].

وجه الدلالة: أن من قام بتشغيل سورة البقرة في البيت أو غيره، لطرد الشياطين، فلا أثر ولا فائدة من التشغيل، لأن التسجيل، يلزم منه الاستماع والإنصات، كالسماع من القارئ الحاضر تمامًا.

٢. حديث أبي أمامة الباهلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وجاء فيه: «اقرءوا سورة البقرة، فإن أخذها بركة، وتركها حسرة، ولا تستطيعها البطلة»[(١)].

وجه الدلالة: أن البركة المرجوة في الأنفس والبيوت بقراءة سورة البقرة تكون بقراءتها حقيقة، ويُقاس على قراءتها الاستماع والإنصات في الحقيقة، وأما تشغيل تسجيل مع عدم الاستماع، فلا أثر له. وقد يكون أثره مقيدًا ببقاء التسجيل، فلا يكون علاجًا ناجحًا لما في البيت من سحر ونحوه.

٣. عن خولة بنت حكيم السُّلمية، أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا نزل أحدكم منزلًا، فليقل أعوذ بكلمات الله التامات من شرِّ ما خلق، فإنه لا يضرّه شيء حتى يرتحل منه»[(٢)].

وجه الدلالة: أن النبي ﷺ علّم أمته هذا الدعاء، للتعوذ بالله من شر ما خلق في كل منزل ينزله الإنسان. فدلّ الحديث على اعتبار فعل الإنسان نفسه إما بقراءة منه أو استماع.

٤. عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ، قال: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر، إن الشيطان ينفر من البيت الذي تُقرأ فيه سورة البقرة»[(٣)].

وجه الدلالة: أن قوله: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر» أي: لا تكونوا كالموتى في القبور، عارين عن القراءة والذكر والصلاة، غير منفرين للشيطان. بل اجعلوا لها نصيبًا من القراءة والصلاة. فإن الشيطان ينفر من البيت الذي يقرأ فيه البقرة، أي يئس من إغواء أهله، لما يرى من جدهم في الدين،

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٥٥٣/١)، كتاب فضائل القرآن، باب فضل قراءة القرآن، وسورة البقرة، حديث (٨٠٤).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٠٨١/٤)، كتاب الذكر والدعاء، باب في التعوذ من سوء القضاء...، حديث (٢٧٠٨).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٥٣٩/١)، كتاب الذكر والدعاء، باب استحباب صلاة النافلة في بيته، حديث (٧٨٠).

www.quranonlinelibrary.com

ورسخوهم في الإسلام[1]. وهذا يعني مباشرة التلاوة أو الاستماع للتلاوة المسجّلة، وعدم إجزاء تشغيل التلاوة من غير استماع.

٥. عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: عرّسنا مع نبي الله ﷺ، فلم نستيقظ حتى طلعت الشمس، فقال النبي ﷺ: «ليأخذ كل رجل برأس راحلته، فإن هذا منزل حضَرنا فيه الشيطان» ففعلنا. وفي رواية: جاء فيها قول النبي ﷺ: «اقتادوا»، فاقتادوا رواحلهم شيئًا، ثم توضأ رسول الله ﷺ، وأمر بلالًا فأقام الصلاة[2]. وفي رواية: فكان أول من استيقظ رسول الله ﷺ الشمس في ظهره. قال: فقمنا فزعين، ثم قال: «اركبوا»، فركبنا، فسرنا[3].

وجه الدلالة: أن النبي ﷺ أمر بالارتحال من ذلك الموضع الذي حضرته الشياطين. ولم يأمرهم بقراءة سورة البقرة بدل الارتحال منه.

٦. أن النبي ﷺ، لم يأمر أمته بقراءة سورة البقرة أو غيرها عند النزول في منزل جديد، والأصل في العبادات التوقيف.

٧. أن تشغيل التلاوة المسجّلة من غير استماع، يؤدي إلى تقليل الاهتمام بمباشرة القراءة والصلاة في البيوت.

٨. أن في فتح تسجيل للقرآن من غير وجود أحد، إهانة للقرآن، كيف وهو يرجو بركة القرآن الكريم.

٩. أن المتحدّث إذا انشغل عنه الناس، سكت حتى لا يُهين نفسه، فكيف بكلام الله.

وبناءً على ما سبق فمن أراد تشغيل تسجيل لسورة البقرة أو غيرها، فعليه بالاستماع لها.

---

(١) ينظر: شرح المشكاة (١٦٤٠/٥)..

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٤٧١/١)، كتاب المساجد، باب قضاء، الصلاة الفائتة...، حديث (٦٨٠).

(٣) سبق تخريجه، حديث (٦٨١).

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

المبحث السادس
من آداب الاستماع للتلاوات المسجّلة

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول
سماع التلاوات المسجّلة أثناء العمل بالبيت أو خارجه

هل للشخص الاستماع لبعض التلاوات المسجلّة أثناء العمل بالبيت أو خارجه؟ بيان ذلك في الآتي:

أولًا: حكم سماع القرآن أثناء الحِرفة أو الشغل في البيت أو خارجه:

تخرّج هذه المسألة على حكم قراءة القرآن في الطريق أو أثناء الحِرفة والعمل:

تحرير محل النزاع:

١. لا خلاف بين الفقهاء في إباحة القراءة في البيوت والمساجد والصحاري وغيرها، قائمًا كان القارئ، أو جالسًا، أو مضطجعًا[(١)].

٢. اختلفوا فيما إذا كان في طريق إلى سوق، أو في حِرفة وعمل، على قولين:

القول الأول: أنه تباح له القراءة في الطريق أو أثناء حرفة، إن كان منتبهًا غير منشغل عن القراءة.

وهو قول الحنفية[(٢)]، قال الطحطاوي: "قراءة الماشي والمحترف إن كان منتبهًا لا يشغله العمل والمشي جاز وإلا فلا".

(١) ينظر: البحر الرائق ٢٠٩/١، الفواكه الدواني ٣٣٦/٢، المجموع ١٦٤/٢، مطالب أولي النهى ٥٩٦/١.

(٢) ينظر: حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح ١٤٣/١،

www.quranonlinelibrary.com

والشافعية في الصحيح من المذهب[١]، قال في النجم الوهاج: "في كراهة القراءة في الطريق خلاف، المختار أنه لا كراهة فيه، مالم يلتهِ صاحبها".

واستدلوا: بأنه إذا لم ينشغل عن القراءة، فلا يكون مهينًا للقرآن، أو غير معظم له[٢].

القول الثاني: أنه تُباح له القراءة في الطريق مطلقًا.

وهو المذهب عند الحنابلة[٣]، قال في شرح منتهى الإرادات: "تباح القراءة في طريق".

وقول عند المالكية للمتعلم خاصة[٤]، قال في الفواكه الدواني: "قيل: إن ذلك للمتعلم واسع".

ويستدل لهم: بعدم ورود نهي عن قراءة القرآن في طريق ونحوه، فيكون على الإباحة.

ويناقش: بأن القراءة أثناء الشغل تشغله، ولا تحقق نفعًا.

القول الثالث: أنه يُكره في الطريق مطلقًا، إلا إذا كان طريق سفر.

وهو المعتمد عند المالكية[٥]، قال في الفواكه الدواني: "يُكره...فعل القراءة للماشي إلى السوق...وسواءً كانت القراءة سرًا أو جهرًا، وسواءً كان القارئ متعلمًا أو غيره، على المعتمد".

وقول الأذرعي من الشافعية[٦]، قال في مغني المحتاج: "الأحوط ترك القراءة، فقد كرهها بعض السلف، لا سيما في مواضع الزحمة والغفلة، كالأسواق".

---

(١) ينظر: المجموع ٢/١٦٤، النجم الوهاج ٢/٤٩٣، مغني المحتاج ١/٥٦٢.

(٢) ينظر: النجم الوهاج ٢/٤٩٣.

(٣) ينظر: شرح منهى الإرادات ١/٢٥٤، كشاف القناع ٣/٧٢، مطالب أولي النهى ١/٥٩٦.

(٤) ينظر: الفواكه الدواني ٢/٣٣٦.

(٥) ينظر: الفواكه الدواني ٢/٣٣٦،

(٦) ينظر: المجموع ٢/١٦٤، مغني المحتاج ١/٥٦٢.

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

وقول ابن عقيل من الحنابلة[1]، قال في كشاف القناع: "وكره ابن عقيل القراءة في الأسواق".

واستدلوا بالأدلة الآتية:

١. أنه يفوته التدبّر بالاشتغال بالمارة في الطريق، بخلاف ما لو كان في طريق من قرية إلى قرية، فلا يفوته[2].

ويناقش: بأنه إذا لم يلته عن القراءة، فلا يفوت التدبر للقرآن.

٢. أنه قد يُنسب إليه الرياء أو غير ذلك مما يقتضي الكراهة[3].

ويناقش: بأن غالب من يقرأ في السوق أو في حرفته يرفع صوته بالقدر الذي يُسمع نفسه فيه.

الترجيح:

الذي يظهر لي -والله أعلم- ما ذهب إليه أصحاب القول الأول، من إباحة القراءة إن كان القارئ غير منشغل عن القراءة، وقد ترجح قولهم؛ لقوة تعليلهم.

وعليه فمن قام بتشغيل بعض التلاوات المسجّلة، في سيارة أو طريق، أو في حرفة أو عمل، وكان سماعه مجردًا عن الإصغاء والإنصات فلا يجوز؛ للأدلة الآتية:

١. قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤].

وجه الدلالة: أن السامع للقرآن الكريم المسجّل، من خلال إذاعة القرآن الكريم أو من خلال جواله، مع انشغاله عنه بعمله في البيت أو خارجه، لا يكون مستمعًا للقرآن الكريم.

---

(١) ينظر: كشاف القناع ٣/٧٧، مطالب أولي النهى ١/٥٩٧.

(٢) ينظر: الفواكه الدواني ٢/٣٣٦.

(٣) ينظر: المصدر السابق.

www.quranonlinelibrary.com

٢. أن في الانشغال بالعمل عن القرآن إهانة لكلام الله رب العالمين.

ثانيا: حكم سماع القرآن أثناء العمل المهين:

هل يجوز سماع القرآن الكريم المسجّل عبر شريط أثناء العمل في أعمال مهينة أو، مثل حال الجماع، وقضاء الحاجة ونحو ذلك؟

تُخرّج هذه المسألة على من يقرأ القرآن أثناء عمله بأعمال مهينة، حيث اختلف الفقهاء في حكم ذلك، على قولين:

القول الأول: أنه تحرم عليه القراءة عند القيام بأعمال مهينة.

ذهب إليه المالكية[١]. قال في منح الجليل: "وبكنيف... يحرم قراءتُه -أي القرآن- فيه قبل خروج الحدث وحاله وبعده... ومثل الكنيف غيره حال خروج الحدث وبعده".

والمذهب عند الحنابلة[٢]. قال في المبدع: "وجزم صاحب النظم بتحريم القراءة في الحش وسطحه، وهو متوجه على حاجته". وقال في كشاف القناع: "وتحرم القراءة فيه، وهو متوجه على حاجته".

واستدلوا بالأدلة الآتية:

١. عن عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أن رجلًا مرّ على النبي ﷺ وهو يبول، فسلّم عليه، فلم يردّ عليه»[٣].

وجه الدلالة: أن قضاء الحاجة من الأعمال المهينة، فلم يردّ النبي ﷺ، السلام الذي يجب ردّه، فدلّ هذا على تحريم ذكر الله، ومن باب أولى كلام الله، قراءة أو سماعًا.

٢. أن ذكر الله باللسان عند قضاء الحاجة أو عند الجماع فيه إهانة للذكر،

(١) ينظر: الشرح الكبير وحاشية الدسوقي عليه (١٠٧/١)، منح الجليل (١٠١/١).
(٢) ينظر: المبدع (٨١/١)، كشاف القناع (٦٣/١)، الروض المربع (١٣١/١).
(٣) سبق تخريجه.

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

فكيف بالقرآن الكريم قراءة أو سماعًا!

القول الثاني: أنه تُكره قراءة القرآن عند الأعمال المهينة.

وهو قول الحنفية[١]. قال في البحر الرائق: "ويكره أن يقرأ القرآن في المخرج".

وقول الشافعية[٢]. قال في تحفة المحتاج: "الذكر عند نفس قضاء الحاجة وعند الجماع لا يُكره بالقلب بالإجماع، وأما الذكر باللسان فليس مما شُرع لنا ولا ندبنا إليه ﷺ". والقراءة من الذكر[٣].

وقول عند الحنابلة[٤]. قال في كشاف القناع: "وظاهر كلام صاحب المحرر وغيره يُكره".

واستدلوا بالأدلة الآتية:

١. عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أن رجلًا مرّ على النبي ﷺ وهو يبول، فسلّم عليه، فلم يردّ عليه[٥].

وجه الدلالة: أن النبي ﷺ لم يردّ عليه السلام الواجب، إلا أنه لما كان ذكر الله محمودًا على كل حال، كره ذكر الله أثناء قضاء الحاجة ولم يحرم[٦].

ويناقش: بأنه إذا لم يردّ النبي ﷺ الذكر الواجب، فيكون الذكر محرّمًا.

٢. أن ذكر الله عند نفس قضاء الحاجة أو الجماع لا يناسب الحال، والمناسب تذكر هذه النعمة في إخراج الأذى، واستغفار الله من التقصير عن الذكر أو الشكر[٧].

---

(١) ينظر: تبيين الحقائق (٥٨/١)، البحر الرائق (٢٣٥/٨).
(٢) ينظر: روضة الطالبين (٦٦/١)، تحفة المحتاج (١٧٠/١).
(٣) ينظر: النجم الوهاج ٤٨٨/٣.
(٤) ينظر: المبدع (٨١/١)، الروض المربع (١٣١/١).
(٥) سبق تخريجه.
(٦) ينظر: المبدع (٨١/١).
(٧) ينظر: تحفة المحتاج (١٧٠/١)، معالم السنن (٢٢/١).

www.quranonlinelibrary.com

الترجيح:

الراجح -والله أعلم- تحريم ذكر الله وقراءة القرآن عند عمل الأعمال المهينة، كقضاء الحاجة أو حال الجماع تعظيمًا وتنـزيهًا لاسم الله، فكيف بكلام الله تعالى.

وبالتالي فسماع القرآن والاستماع إليه مسجّلًا عند عمل الأعمال المهينة السابقة مُحرّم، لما فيه من امتهان القرآن الكريم.

المطلب الثاني
رفع الصوت بالتلاوات المسجّلة في المساجد والمصليات العامة

هل يجوز رفع صوت المذياع أو التسجيل بالقرآن، عبر مكبّرات الصوت، في المسجد والسوق وفي السيارة وغير ذلك؟

تخرّج هذه المسألة على ما ذكره الفقهاء من حكم رفع القارئ صوته بالقرآن.

تحرير محل النزاع:

١. لا خلاف بين الفقهاء في استحباب رفع المرء صوته بالقراءة، إذا كان وحده[١]؛ لأن رفع الصوت قد يكون أنشط وأقوى له على القراءة وأيقظ لهمته[٢].

٢. واختلفوا في رفع صوته بالقراءة، إذا لم يكن وحده، على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أنه يحرم عليه رفع صوته بالقرآن في الأسواق ومواضع الاشتغال.

قال به الحنفية[٣]، قال الطحطاوي في حاشيته على مراقي الفلاح: "الواجب

(١) ينظر: حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح ٢٢٨/١، البيان والتحصيل ٣٢٦/١٨، التبيان للنووي ص١٠٥.

(٢) ينظر: البيان والتحصيل ٣٢٦/١٨، التبيان للنووي ص١٠٥.

(٣) ينظر: حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح ٢٢٨/١، حاشية ابن عابدين ٥٤٦/١.

على القارىء احترام القرآن بأن لا يقرأ في الأسواق ومواضع الاشتغال، فإذا قرأ فيها كان هو المضيّع لحرمته فيكون الإثم عليه دون أهل الاشتغال".

وقال به الحنابلة[١]، قال في مطالب أولي النهى: "وحرم رفع صوت القارئ بها، أي بالقراءة بأسواق مع اشتغالهم أي أهل الأسواق، بتجارة وعدم استماعهم له".

واستدلوا بالأدلة الآتية:

١. أن فيه امتهانًا للقرآن[٢].

٢. أن قراءته في هذه الأماكن التي ينشغل الناس فيها بأعمالهم، يكون سببًا في عدم استماعهم وقد أمروا بالاستماع إليه عند قراءته، فيكون مضيّعًا لحرمته[٣].

٣. القياس على الانشغال عن الاستماع بالدعاء والاستغفار وردّ السلام وتشميت العاطس، فكيف بمن قرأ القرآن في أماكن انشغالهم، فتسبب في امتهان القرآن[٤].

القول الثاني: أنه يُكره رفع الصوت بالقراءة.

قال به المالكية[٥]. قال في منح الجليل: "كره رفع صوت بعِلم أو غيره...فوق ما يحتاج إليه للإسماع، فيكره في مسجد وغيره".

واستدلوا على الكراهة: بأن رفع الصوت بالقراءة يكون سببًا في التشويش وإشغال الناس عما هم فيه من الأعمال.

---

(١) ينظر: شرح منتهى الإرادات ٢٥٥/١، مطالب أولي النهى ٥٩٦/١.

(٢) ينظر: شرح منتهى الإرادات ٢٥٥/١.

(٣) ينظر: حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح ٢٢٨/١.

(٤) ينظر: المصدر السابق.

(٥) ينظر: مواهب الجليل ٦٢/٢، الشرح الكبير، مع حاشية الدسوقي عليه ٣٠٨/١، منح الجليل ٩٢/٨.

www.quranonlinelibrary.com

القول الثالث: أنه يُستحب رفع الصوت بالقراءة، إن لم يكن فيه رياءً ولا إيذاءً.

قال به الشافعية[١]، قال النووي في التبيان: "استحب له الجهر"، وقال: "وهذا... فيمن لا يخاف رياءً... ولا يؤذي جماعة".

واستدلوا بالأدلة الآتية:

١. عموم الأدلة الدّالة على استحباب الجهر بالقراءة، إن لم يخف العُجب، ومنها: ما رواه أبو موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال رسول الله ﷺ: «إني لأعرف أصوات رفقة الأشعريين بالليل حين يدخلون، وأعرف منازلهم من أصواتهم بالقرآن بالليل، وإن كنت لم أر منازلهم حين نزلوا بالنهار»[٢].

وجه الدلالة: أن الجهر بالقراءة فضيلة، إذا لم يكن فيه إيذاء ولا رياء[٣].

٢. أن الجهر بالقراءة، فائدته تتعدى إلى غيره، والنفع المتعدي أفضل من اللازم[٤].

٣. أن في الجهر ورفع الصوت بالقراءة إيقاظًا وتنشيطًا للنائم والغافل[٥].

الترجيح:

الذي يظهر لي -والله أعلم- أنه يمكن الجمع بين الأقوال الثلاثة، بأن الجهر ورفع الصوت بالقراءة في سوق البلد الذي تكثر فيه أصوات البائعين والمشترين، وفي مواضع اشتغال الناس، وبالمثل في قاعات الدرس يناسبه القول بالكراهة أو التحريم؛

---

(١) ينظر: التبيان للنووي ص ١٠٥، ١٠٩.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ١٣٨/٥، واللفظ له، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر، حديث ٤٢٣٢. ومسلم في صحيحه ١٩٤٤/٤، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل الأشعريين، حديث ٢٤٩٩.
وينظر الدليل في التبيان للنووي ص١٠٧، ١٠٩.

(٣) ينظر: شرح النووي على مسلم ٦١/١٦.

(٤) ينظر: التبيان للنووي ص١٠٥.

(٥) ينظر المصدر السابق.

لأدلة القولين. وأما إذا كان الجهر بالقراءة في أماكن يُسمع فيها القرآن، فيكون الجهر بالقراءة مستحبا؛ لأدلة القول الثالث.

ويدخل في الحكم السابق رفع الصوت، بما لا يحصل به التشويش على أحد ببعض التلاوات المسجلّة في مصليات ومساجد الأسواق الحديثة، وفي المساجد والمدارس والجامعات، بشرط وجود من يصغي ويستمع في المسجد أو المصلّى، ويكفي البعض ولا يلزم الكل. ورفع الصوت يكون بما لا يحصل به التشويش على المنشغلين، وجواز ذلك، بل استحبابه، للمرجّحات الآتية:

١. قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤].

وجه الدلالة: أن وجود بعض المستمعين للتلاوات المسجّلة في المساجد ومصليات المدارس والجامعات والأسواق دليل على جواز رفع صوت التسجيل؛ ليتحقق الاستماع.

٢. عن عبدالله، قال: قال النبي ﷺ: «بئس ما لأحدهم أن يقول نسيت آية كيت وكيت، بل نُسّي واستذكروا القرآن، فإنه أشد تفصيًا[(١)] من صدور الرجال من النَّعَم»[(٢)].

وجه الدلالة: دلّ الحديث على جواز رفع الصوت بالقراءة في الليل للاستذكار والمراجعة، وفي المسجد كذلك، إذا لم يؤذ أحدًا. ويجوز كذلك رفع الصوت بالمسجّل من التلاوات.

٣. أن رفع الصوت بالتلاوة المسجلّة في المساجد في غير الصلاة وفي المصليات العامة، أشبه برفع الصوت بالقراءة في الصلوات في المسجد.

---

(١) أي تفلّتًا وخروجًا. ينظر: النهاية ٤٥٢/٣.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٣/٦)، واللفظ له، كتاب فضائل القرآن، باب استذكار القرآن وتعاهده حديث (٥٠٣٢). ومسلم في صحيحه٥٤٤/١، كتاب صلاة المسافرين، باب فضائل القرآن، حديث (٧٩٠).

www.quranonlinelibrary.com

المطلب الثالث
قطع الاستماع للتلاوة المسجّلة قبل انتهاء الآية

هل للمستمع لتلاوة مسجّلة أن يقطع الاستماع قبل انتهاء الآية؟

القطع معناه: وقف القراءة رأسًا، والانتقال منها إلى حالة أخرى سوى القراءة[١].

تخرّج هذه المسألة على ما ذكره الفقهاء في مسألة قطع القارئ قراءته لأجل متابعة المؤذن وغيره، والحكم فيها يتضح من خلال بيان الأحوال الثلاثة للقطع:

أولًا: قطع القراءة لمتابعة المؤذن ونحوه

اختلف الفقهاء في القطع، على قولين:

القول الأول: أنه يستحب القطع

وهو قول عند الحنفية[٢]. قال في الدر المختار: "ويجيب وجوبًا، وقال الحلواني ندبًا". وقال في البحر الرائق: "لو كان في منزله يترك القراءة ويجيب-ندبًا-لعلّه متفرع على قول الحلواني".

وقال به المالكية[٣]، قال في المدخل: "إذا سمع المؤذن أمرهم-أي المعلّم-أن يتركوا كل ما هم فيه من قراءة، ... فيعلمهم السنة في حكاية المؤذن".

والشافعية[٤]، قال في البيان: "وإن سمع المؤذن وهو في قراءة وذكر لله قطع القراءة والذكر وتابع المؤذن".

---

(١) وهذا التعريف للمتأخرين، وأما عند المتقدمين فيريدون بالقطع الوقف. والصحيح ما ذهب إليه المتأخرون.
ينظر: النشر في القراءات العشر ١/٢٣٩، الإتقان في علوم القرآن ١/٢٩٩.

(٢) ينظر: البحر الرائق ١/٢٧٣، حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح ١/٢٠٢، الدر المختار وحاشية ابن عابدين عليه ١/٣٩٦.

(٣) ينظر: المدخل ٢/٣١٦، مواهب الجليل ١/٤٤٦.

(٤) ينظر: البيان ٢/٨٣، خبايا الزوايا ١/٩٨، العزيز شرح الوجيز ١/٤٩٠.

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

والحنابلة[١]، قال في كشاف القناع: "وإذا سمع صياح الديكة، سأل الله من فضله... قال في الآداب يستحب قطع القراءة لذلك، ما ذكروه أنه يقطعها للأذان".

وعللوا: بأن الأذان يفوت والقراءة لا تفوت، فيستحب القطع[٢].

القول الثاني: أنه يجب القطع

وهو قول الحنفية[٣]، قال في البحر الرائق: "يجب على السامع للأذان الإجابة... ولو كان السامع يقرأ يقطع التلاوة".

واستدلوا بالأدلة الآتية:

١. ما رواه عبدالله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أنه سمع النبي ﷺ، يقول: «إِذَا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول المؤذن»[٤].

وجه الدلالة: أن الأمر للوجوب، إذ لا توجد قرينة تصرف الوجوب عنه[٥].

ونوقش: بأن الصحابة فهموا من الأمر الاستحباب؛ بدليل ما رواه أنس بن مالك، قال: «كان المؤذن إذا أخذ في أذان المغرب قام كبار أصحاب رسول الله ﷺ فابتدروا السواري، فكان رسول الله ﷺ يخرج إليهم وهم يصلون، وكان بين الأذان والإقامة قريب». وهذه الرواية صريحة في صلاتهم في حال الأذان، واشتغالهم حين إجابة المؤذن بهذه الصلاة[٦].

٢. أن عدم إجابة المؤذن، وقطع القراءة، أشبه بعدم الالتفات للأذان والتشاغل عنه[٧].

(١) ينظر: الشرح الكبير ٤١٨/١، النكت ٤١/١، كشاف القناع ٧٥/٢، مطالب أولي النهى ٨٢٦/١.
(٢) ينظر: البيان ٨٣/٢، الشرح الكبير ٤١٨/١.
(٣) ينظر: البحر الرائق ٢٧٣/١، حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح ٢٠٢/١، الدر المختار وحاشية ابن عابدين عليه ٣٩٦/١.
(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ٢٨٨/١، كتاب الصلاة، باب القول مثل قول المؤذن، حديث ٣٨٤.
(٥) ينظر: حاشية الطحطاوي ٢٠٢/١.
(٦) ينظر: فتح الباري لابن رجب ٣٤٩/٥. والحديث أخرجه السرّاج في مسنده ٣٥١/١، برقم ١١١٥.
(٧) ينظر: البحر الرائق ٢٧٣/١.

www.quranonlinelibrary.com

ونوقش: بعدم التسليم بذلك؛ فمن أجاب المؤذن بالسعي للصلاة في المسجد، لا يكون منشغلًا عنه[١].

الترجيح:

الراجح -والله أعلم- ما ذهب إليه الجمهور من استحباب قطع القراءة ومتابعة المؤذن؛ لقوة تعليلهم.

وعليه فيستحب قطع الاستماع للتلاوة المسجّلة ومتابعة المؤذن.

ثانيًا: قطع القراءة لمكالمة الناس وما لا حاجة للقارئ فيه

يُكره القطع لمكالمة أحد من الناس. صرّح به الشافعية[٢].

واستدلوا بالأدلة الآتية:

١. عن نافع، قال: «كان ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يفرغ منه»[٣].

وجه الدلالة: أن ابن عمر لا يتكلم حتى يفرغ من القراءة، وهذا دليل على كراهة قطع القراءة بالكلام، ويقاس عليها غيرها مما لا حاجة للقارئ فيه.

٢. أن كلام الله لا ينبغي أن يقدّم عليه كلام غيره[٤].

إلا أنه إذا أمكنه جواب السائل بالإشارة المفهِمة التي لا يترتب عليها عدم انكسار قلبه، أو حصول شيء من الأذى له فهذا أولى، وإلا جاز له القطع من غير كراهة[٥].

ويُقاس على القراءة الاستماع لتلاوة مسجّلة.

(١) هذه إجابة الحلواني من وافقه. ينظر: حاشية ابن عابدين عليه ٣٩٦/١.
(٢) ينظر: التبيان للنووي ص١٢٦، الإتقان في علوم القرآن ٣٧٧/١.
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ٢٩/٦، كتاب، باب (نساؤكم حرث لكم)، حديث ٤٥٢٦.
وينظر الدليل في: الإتقان ٣٧٧/١.
(٤) ينظر: البرهان في علوم القرآن ٤٦٤/١، الإتقان ١٠٩/١.
(٥) ينظر: التبيان ص١٢٦.

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

ثالثًا: قطع القراءة لما يحتاجه القارئ

قد يضطر القارئ إلى قطع القراءة لأجل قضاء حاجته، أو جلب طعام أو شراب يحتاجه أو بسبب حدوث حالة بكاء وخشوع، فيجوز له حينئذ قطع القراءة[(١)]، أو قطع الاستماع إن كان مستمعًا لتلاوة مسجّلة؛ وأدلة جواز القطع هي في الآتي:

١. عن عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال لي النبي ﷺ: «اقرأ علي»، قلت: يا رسول الله، أأقرأ عليك، وعليك أُنزل؟ قال: «نعم»، فقرأت سورة النساء حتى أتيت إلى هذه الآية: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾. قال: «حسبك الآن»، فالتفتُ إليه، فإذا عيناه تذرفان[(٢)].

وجه الدلالة: أن قول النبي ﷺ لابن مسعود: «حسبك» بعد بكائه وخشوعه دليل على جواز قطع الاستماع للتلاوة عند حاجة المستمع للقطع[(٣)].

٢. أن المستمع للقراءة قد يحدث له عذر أو مانع أو انشغال بال، فجاز قطع الاستماع للتلاوة[(٤)].

٣. أن القراءة والاستماع إليها على النشاط أولى لتدبر معاني القرآن وفهم عجائبه[(٥)].

ويدخل في ذلك المستمع للتلاوات المسجّلة، فيجوز له قطع الاستماع، للمصلحة أو وجود عذر له، أو مانع من انشغال أو غيره. إلا أن الأولى به عدم القطع إلا عند وقفات القارئ؛ لاحتمال أن النبي ﷺ لم يوقف ابن مسعود إلا عند الوقف في نهاية الآية.

---

(١) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال ٢٧٨/١٠، فيض الباري ٤٩٢/٥، تطريز رياض الصالحين ٣٠٥/١، الإفصاح ٥٠/٢.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٦/٦)، كتاب فضائل القرآن، باب قول المقرئ للقارئ حسبك، حديث (٥٠٥٠).

(٣) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال ٢٧٨/١٠.

(٤) ينظر: المصدر السابق، كشف المشكل ٢٩٢/١.

(٥) ينظر: شرح صحيح البخاري ٢٧٨/١٠.

www.quranonlinelibrary.com

المبحث السابع
الاستماع للأدعية المجموعة
من تلاوات القرآن الكريم المسجّلة

توجد العديد من البرامج المحتوية على الأدعية من القرآن الكريم وهي في الأصل تلاوات مسجّلة للقُرّاء وأئمة المساجد يتم جمعها في مقطع على اليوتيوب أو عبر رابط، فهل يعّد الاستماع إليها عبادة يؤجر عليها المستمع؟ وهل للشخص التأمين على الدعاء المسجّل؟ بيان ذلك في المطلبين الآتيين:

المطلب الأول
الاستماع للأدعية المجموعة من تلاوات القرآن والتأمين عليها؛ لأجل التقرب إلى الله

هل الاستماع لأدعية القرآن المسجلة يؤجر المستمع عليها، وهل له التأمين عليها؟

الغالب في الأدعية المسجلّة من القرآن الكريم أنها عبارة عن آيات الدعاء يتمّ جمعها من تلاوات مسجّلة، ولذا فالاستماع إليها عبادة يؤجر المستمع عليها؛ للآتي:

١. أنها تدخل في عموم الأمر بالاستماع والإنصات للقرآن الكريم.

٢. أن الاستماع إليها مُؤثِّر في رقّة القلب وإقباله على الله، فيكون مأجورًا.

وللمستمع التأمين على الدعاء المسجّل، أشبه ما لو كان المستمع يستمع لمحاضرة مباشرة احتوت على دعاء.

المطلب الثاني
الاستماع للأدعية المجموعة من تلاوات القرآن المسجلة والتأمين عليها في الطواف ونحوه

هل يجوز لمن يطوف أو يسعى بين الصفا والمروة أو في يوم عرفة سماع الأدعية المسجّلة من القرآن، من خلال وضع سماعات في أذنيه، مع التأمين على الدعاء؟

تُخرّج هذه المسألة على حكم القراءة للأدعية المأثورة أثناء الطواف أو السعي، أو على مسألة من يدعو وتؤمّن الجماعة على دعائه.

وحكم ذلك الجواز في المسألتين[1]، فكذلك سماع الدعاء من القرآن المسجّل في أثناء الطواف ونحوه والتأمين عليه، والقول بالجواز، للأدلة الآتية:

١. أن الدعاء ليس بصلاة، يشترط فيه اتحاد المجلس بين الداعي والمؤمّن عليه.

٢. أن المؤمّن شريك الداعي في الدعاء بالتأمين عليه.

٣. القياس على قراءة الدعاء المأثور من كتب الأدعية وقول آمين.

٤. عدم وجود الموانع من ذلك.

إلا أن الأولى بمن يطوف ترديد ما يسمعه بلسانه، أشبه ما لو كان قارئًا له.

(١) حيث صرّح الشافعية بجواز دعاء شخص وتأمين الجماعة على دعائه في الطواف. ينظر: ص٢٨٣، حاشية الشرواني على تحفة المحتاج ٨٦/٤. وأما قراءة الدعاء من المكتوب، فلا شك في جوازه، لغير الحافظ له غيبًا.

www.quranonlinelibrary.com

المبحث الثامن
إهداء ثواب التلاوات المسجلة

إهداء ثواب التلاوات المسجلّة من المشايخ والقرّاء، أو ممن قام بجمعها وإعدادها فيها، تدخل فيما ذكره الفقهاء من حكم ما يهديه الإنسان لغيره من الثواب والأجر.

حيث اختلف الفقهاء في حكم إهداء الإنسان ثواب عمله لغيره.

تحرير محل النزاع

١. لا خلاف بين الفقهاء في أن ما حجره الله على عبده من الأعمال كالإيمان والتوحيد، لا يجوز نقل ثوابها لغيره؛ لأنها لا تقبل النيابة[١].

٢. لا خلاف بينهم في أن الدعاء والصدقة وردّ الديون، وأداء الواجبات التي تدخلها النيابة يجوز إهداء الثواب فيها[٢].

٣. اختلفوا فيما عدا ذلك من إهداء ثواب العبادات البدنية كتلاوة القرآن والصوم والصلاة، على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أنه لا يجوز إهداء ثواب هذه الأعمال، ولا يصل ثوابها للمُهدى إليه

وهو المعتمد عند المالكية[٣]. قال الدسوقي في حاشيته: "قال في التوضيح في باب الحج، المذهب أن القراءة لا تصل للميت".

---

(١) ذكره القرافي، ونقله في منح الجليل (٥٠٩/١)، مواهب الجليل (٥٤٣/٢).

(٢) ينظر: بدائع الصنائع (٢١٢/٣)، الشرح الصغير للدردير (٥٨٠/١)، منح الجليل (٥٤٣/٢)، شرح النووي على صحيح مسلم (٩٠/٨)، الشرح الكبير مع الإنصاف (٢٥٨/٦ و٢٦١).

(٣) ينظر: حاشية الدسوقي (٤٢٣/١)، الشرح الصغير للدردير (٥٨٠/١)، منح الجليل (٢٠١/٢).

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

والمشهور من مذهب الشافعية[١]. قال في المجموع: "والمشهور من مذهب الشافعية وجماعة أنه لا يصل".

واستدلوا بالأدلة الآتية:

١. قول الله تعالى: ﴿ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴾ [النجم: ٣٩][٢].

وجه الدلالة: أن الإنسان لا يناله إلا أجر ما سعى إليه من العمل الصالح.

٢. عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ، قال: «إذا مات الإنسان انقطع عمله، إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له» [٣].

وجه الدلالة: أن ما يبقى للإنسان بعد موته من الثواب، هو ما عمله في حياته، لا ما عمله غيره.

٣. أن الصلاة وتلاوة القرآن من العبادات المحضة التي لا يتعدى نفعها إلى غير فاعلها، فلا يتعداه ثوابها[٤].

القول الثاني: أنه يجوز إهداء ثواب هذه الأعمال، ويصل ثوابها لغيره

وهو قول الحنفية[٥]. قال في بدائع الصنائع: "من صام أو صلى أو تصدق وجعل ثوابه لغيره من الأموات أو الأحياء جاز ويصل ثوابها إليهم".

وقول عند المالكية[٦]. قال في الشرح الصغير: "والميت ينفعه صدقة عليه...

---

(١) ينظر: المجموع (٥٢٢/١٥)، الغرر (٣٣/٤)، مغني المحتاج (١١١/٤)، السراج الوهاج (٣٤٤/١).

(٢) ينظر الدليل في منح الجليل (٥٠٩/١).

(٣) سبق تخريجه.
وينظر: الدليل في منح الجليل (٥٠٩/١).

(٤) ينظر: الشرح الكبير (٢٦١/٦).

(٥) ينظر: بدائع الصنائع (٢١٢/٢)، البحر الرائق (٦٣/٣)، حاشية الدسوقي (٢٤٣/٢).

(٦) ينظر: حاشية الدسوقي (٤٢٣/١)، الشرح الصغير، المطبوع مع حاشية الصاوي (٥٨٠/١).

www.quranonlinelibrary.com

ودعاء...، لا بالأعمال البدنية، كأن تهب له ثواب صلاة أو صوم أو قراءة قرآن كالفاتحة، وقيل: ينتفع بثواب ذلك".

والمذهب عند الحنابلة[1]. قال في الإنصاف: "وأي قربة فعلها وجعلها للميت المسلم نفعه ذلك، وهو المذهب... وكذا لو أهدى بعضه".

واستدلوا بالأدلة الآتية:

١. قول الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾ [الحشر: ١٠]، وقوله تعالى: ﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ﴾ [محمد: ١٩].

٢. ما روته أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في دعاء النبي ﷺ لأبي سلمة، قالت: دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة وقد شقّ بصره، فأغمضه، ثم قال: «إن الروح إذا قُبض تبعه البصر»، فضجّ ناس من أهله، فقال: «لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير، فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون». ثم قال: «اللهم اغفر لأبي سلمة وارفع درجته في المهديين؛ واخلفه في عقبه في الغابرين، واغفر لنا وله يا رب العالمين، وافسح له في قبره، ونوِّر له فيه»[2].

٣. عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن رجلًا أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن أمي افتُلتت نفسها ولم توصِ، وأظنها لو تكلمت تصدقت، أفلها أجر، إن تصدقت عنها؟ قال: «نعم»[3].

٤. عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله إن

(١) ينظر: المقنع والشرح الكبير والإنصاف (٦/٢٥٧)، الروض المربع (٣/١٣٨).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٢/٦٣٤)، كتاب الجنائز، باب في إغماض الميت...، حديث (٩٢٠).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٤/٨)، كتاب الوصايا، بل ما يستحب لمن توفي فجأة أن يتصدقوا عنه، حديث (٢٧٦٠)، ومسلم في صحيحه (٢/٦٩٦)، واللفظ له، كتاب الزكاة، باب وصول ثواب الصدقة عن الميت إليه، حديث (١٠٠٤).

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.quranonlinelibrary.com

أمي ماتت وعليها صوم شهر، أفأقضيه عنها؟ قال: «نعم»[(١)].

٥. عن الفضل، أن امرأة من خثعم، قالت: يا رسول الله، إن أبي شيخ كبير، عليه فريضة الله في الحج، وهو لا يستطيع أن يستوي على ظهر بعير، فقال النبي ﷺ: «فحجي عنه»[(٢)].

وجه الدلالة من الآيات والأحاديث السابقة: أن الاستغفار والدعاء والصدقة والصيام الواجب والحج الواجب كلها عبادات بدنية، أوصل الله نفعها إلى الميت، فكذلك ما سواها كالصلاة والتلاوة وقراءة القرآن[(٣)].

٦. عن أنس، عن النبي ﷺ: «أنه ضحّى بكبشين أملحين أحدهما عن أمته، والآخر عنه وعن أهل بيته»[(٤)].

وجه الدلالة: أن النبي ﷺ ضحّى عن أمته، أي جعل ثواب أضحيته لأمته، فجاز إهداء الثواب للعبادات، بالقياس عليه.

ونوقش من وجهين:

الأول: أن هذا من خصائص النبي ﷺ.

الثاني: على فرض عدم ثبوت الخصوصية للنبي ﷺ، فإنه لا يجوز قياس

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٣٥)، واللفظ له، كتاب الصوم، باب من مات وعليه صوم، حديث (١٩٥٣)، ومسلم في صحيحه (٢/٨٠٤)، كتاب الصيام، باب قضاء الصيام عن الميت، حديث (١١٤٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٨/٥١)، كتاب الحج، باب، حديث (٦٢٢٨)، ومسلم في صحيحه (٢/٩٧٤)، واللفظ له، كتاب الحج، باب الحج عن العاجز لزمانه وهرم...، حديث (١٣٣٥).

(٣) ينظر: الشرح الكبير (٦/٢٦١).

(٤) أخرجه الدار قطني في سننه (٥/٥١٣)، أبواب الصيد والذبائح والأطعمة، حديث (٤٧٦١). وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٩/٤٥٨)، حديث (١٩٠٨٨)، وفي معرفة السنن والآثار (١٤/٢٣)، حديث (١٨٩٣٣)، والحديث روي عن جابر وأبي هريرة وعائشة رضي الله عنهم. والحديث قال عنه الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٢): (إسناده حسن).
ينظر: الدليل في بدائع الصنائع (٣/٢١٢).

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.quranonlinelibrary.com

العبادات البدنية عليها؛ لأنه لم يثبت نصّ عن النبي ﷺ في العبادات البدنية بخصوصها[١].

٧. أن عمل المسلمين عليه من لدن رسول الله ﷺ إلى يومنا هذا[٢].

ويناقش: بأن العمل على ما ثبت بالنصوص من الدعاء والاستغفار والصدقة والحج والصيام الواجب، وأما الصلاة وتلاوة القرآن فمحل خلاف.

٨. أن العقل لا يمنع من إهداء ثواب العبادات البدنية كالصلاة، وقراءة القرآن؛ لأن إعطاء الثواب إفضال من المهدي، وليس استحقاقًا عليه[٣].

القول الثالث: أنه لا يصل ثواب قراءة القرآن إلى الأموات، إلا إذا قرأها عند قبره

وهو قول عند المالكية[٤]. قال الدسوقي في حاشيته: "وفيها ثلاثة أقوال... الثالث: إن كانت عند القبر وصلت، وإلا فلا".

وقول عند الشافعية[٥]. قال في فتح المعين: "وقد نصّ الشافعي والأصحاب على ندب قراءة ما تيسّر عند الميت والدعاء عقبها".

وعلّلوا: بأن الميت تناله بركة القراءة، كالحي الحاضر[٦].

ويناقش: بأنه لم يثبت شيء عن النبي ﷺ بجواز قراءة القرآن عند القبور.

الترجيح: الراجح -والله أعلم- أن ما لم ترد فيه النصوص، فلا يصل ثوابه لغير فاعله؛ لأن الله تعالى قال: ﴿ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴾، ولم يقل إلا ما كسب.

---

(١) ينظر: فتح الباري (٩/٥١٤).
(٢) ينظر: بدائع الصنائع (٢/٢١٢)، الشرح الكبير (٦/٢٦١).
(٣) ينظر: بدائع الصنائع (٢/٢١٢).
(٤) ينظر: حاشية الدسوقي (١/٤٢٣)، منح الجليل (١/٥٠٩).
(٥) ينظر: تحفة المحتاج (٧: ٧٤)، فتح المقيم (١/٤٣٣).
(٦) ينظر: فتح المعين (١/٤٣٣).

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

وغالب إهداء العمل الصالح من الولد للوالد، والولد من كسب الإنسان، وليس من سعيه، ولأن الأصل في العبادات التوقيف، فلا يجوز القياس على ما ثبت إهداؤه عن النبي ﷺ من الأعمال.

وبناءً على ذلك، فالذي يظهر في إهداء ثواب التلاوات المسجلة-والله أعلم-: أن إهداء التلاوة نفسها من التالي لا يجوز ولا يصل ثوابها، لأنها من العبادات البدنية، التي لم ترد النصوص في إهدائها. وكذلك إهداء ثواب جمع التلاوات أو بعضها في مواقع أو في تسجيلات، ووضعها في روابط ونشرها هدية لميت فثوابها لا يصل أيضًا؛ لأنها تدخل في عموم العلم المنتفع به، الذي لا يقبل إلا من فاعله. لحديث أبي هريرة السابق: «إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة»[1]، فلابد في العلم المنتفع به أن يكون من عمل الشخص، لا من عمل غيره.

(١) سبق تخريجه.

www.quranonlinelibrary.com

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فقد خرجت من دراسة هذا الموضوع، بنتائج عديدة، من أهمها:

١. التلاوة المسجلة عبارة عن شريط صوتي تُسجّل عليه التلاوة وتحفظ، ويمكن إعادة تشغيلها والاستماع إليها من جديد.

٢. الاستماع للتلاوات المسجّلة سنة في حق الأفراد، لما للمستمع من الأجر والثواب، وفرض كفاية في حق الجماعة، بحيث لو ترك الجميع الاستماع أثموا جميعًا، لأن للقرآن حقًا عليهم بالاستماع والإنصات له.

٣. الاستماع إلى تلاوة القرآن المسجّل في أماكن قضاء الحاجة محرم، من باب تعظيم كلام الله وتنزيهه عن مثل هذا المكان وغيره مما يماثله في القذارة والنجاسة.

٤. يمكن للأمّي الذي لا يعرف القراءة، مع عدم إمكانية الذهاب إلى المسجد بسبب وباء أو نحوه الاستماع إلى تلاوة مسجّلة من خلال جوال أو نحوه، في صلاة التراويح أو التهجد مع الترديد بعده.

٥. سجود التلاوة للمستمع لآيات السجود المسجّلة مسنون كالمستمع للتلاوة الحاضرة. ولا يشترط لصحة سجوده أن يسجد التالي، أو أن يصلح للإمامة، أو أن يتحد المجلس بينه وبين المستمع.

٦. سجود التلاوة للسامع لآيات السجود المسجلّة مشروع ومستحب، إلا أنه دون تأكده في حق المستمع.

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

٧. للشخص المريض رقية نفسه بآيات الرقية الشرعية المسجلّة، وبالمثل يجوز تشغيل الرقية عنده إن كان فاقدًا للوعي بسبب المرض.

٨. تشغيل التلاوات المسجّلة، من غير استماع؛ من أجل إحلال البركة في البيت أو إزالة الشياطين من البيت بسبب وجود مسحور أو ممسوس غير مشروع.

٩. عند العمل في الأعمال المهينة، لا يجوز الاستماع للتلاوات القرآن المسجّلة، وأما عند غيرها من الأعمال فيُباح إن لم يلته بالعمل عن الاستماع.

١٠. رفع الصوت بالتلاوات المسجّلة في المصليات العامة جائز بشرط وجود مستمعين لهذه التلاوات.

١١. قطع الاستماع للتلاوة المسجّلة لأجل متابعة المؤذن ونحوه مستحب، وقطعه بسبب قضاء حاجات المستمع مباح، وأما قطعه لتكليم الناس وما لا حاجة للمستمع فيه فمكروه.

١٢. الاستماع للدعاء المسجّل والمجموع من تلاوات للقرآن الكريم والتأمين عليه مشروع. وكذلك الاستماع للدعاء المسجّل في الطواف ونحوه مع التأمين عليه، إن كان الشخص لا يحفظ الدعاء، والأولى به ترديد الدعاء إن تيسّر ذلك.

١٣. إهداء ثواب بعض التلاوات المسجّلة للموتى، أو إهداء تطبيقات القرآن المتعددة غير مشروع.

www.quranonlinelibrary.com

قائمة المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم.

٢. الإتقان في علوم القرآن، المؤلف: عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (٩١١)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب (ط: ١٣٩٤هـ).

٣. الأحكام الفقهية الخاصة بالقرآن الكريم، إعداد عبدالعزيز الحجيلان، الناشر جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٢٣هـ.

٤. أحكام القرآن للطحاوي، أبي جعفر أحمد بن محمد المعروف بالطحاوي (المتوفى ٣٢١هـ)، تحقيق: الدكتور سعد الدين أونال، الناشر: مركز البحوث الإسلامية.

٥. أحكام القرآن، للجصاص الحنفي (ت: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد صادق القمحاوي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، تاريخ الطبع: ١٤٠٥هـ.

٦. الاختيار لتعليل المختار، المؤلف: عبدالله بن محمود بن مودود الموصلي الحنفي (ت: ٦٨٣هـ)، الناشر: مطبعة الحلبي-القاهرة.

٧. إرواء الغليل، في تخريج أحاديث منار السبيل، المؤلف، محمد ناصر الدين الألباني، (ت: ١٤٢٠هـ)، إشراف: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، (ط: ٢)، ١٤٠٥ هـ.

٨. أسنى المطالب في شرح روض الطالب، المؤلف: زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت: ٩٢٦هـ)، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، بيروت.

٩. الإشراف على نكت مسائل الخلاف، للقاضي عبدالوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي (٤٢٢هـ)، المحقق: الحبيب بن طاهر، الناشر: دار ابن حزم.

١٠. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم (٩٧٠هـ)، دار الكتاب الإسلامي.

١١. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لابن رشد القرطبي، الحفيد (ت: ٥٩٥ه)، دار الحديث، القاهرة، تاريخ النشر ١٤٢٥هـ.

١٢. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكاساني أبي بكر بن مسعود الحنفي (ت: ٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، (ط: ٢)، ١٤٠٦هـ.

١٣. البرهان في علوم القرآن، المؤلف: محمد بن عبدالله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)،

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

الناشر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه.

١٤. بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير، المؤلف: أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي المالكي (ت: ١٢٤١هـ)، الناشر: دار المعارف، بيروت

١٥. البناية شرح الهداية للعيني محمد بن أحمد الغيتابي الحنفي (ت: ٨٥٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، (ط: ١)، ١٤٢٠هـ.

١٦. البيان في مذهب الإمام الشافعي، لأبي الحسين يحيى بن أبي الخير العمراني اليمني الشافعي (ت: ٥٥٨هـ)، تحقيق قاسم محمد النووي، (ط: ١)، ١٤٢١هـ.

١٧. التاج والإكليل شرح مختصر خليل، لابن المواق المالكي (ت: ٨٩٧هـ)، دار الكتب العلمية، ١٤١٦هـ.

١٨. التبيان في آداب حملة القرآن، تأليف: يحيى بن شرف النووي، مؤسسة الرسالة.

١٩. تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، لعثمان بن علي الزيلعي الحنفي (ت: ٧٤٣هـ)، وحاشية الشلبي عليه (١٠٢١هـ)، المطبعة الأميرية، بولاق، القاهرة، (ط: ١).

٢٠. تحفة الفقهاء للسمرقندي (ت: ٥٣١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، (ط: ٢).

٢١. تحفة المحتاج، المؤلف: لابن الملقّن سراج الدين عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: ٨٠٤هـ)، الناشر: دار حراء، مكة المكرمة، (ط: ١)، ١٤٠٦هـ.

٢٢. التنبيه على مبادئ التوجيه، المؤلف: إبراهيم بن عبدالصمد بن بشير التنوخي المهدوي (توفي بعد ٥٣٦هـ)، الناشر: دار ابن حزم، بيروت، (ط: ١)، ١٤٢٨هـ.

٢٣. تهذيب اللغة، المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢٤. التيسير بشرح الجامع الصغير، المؤلف: عبدالرؤوف بن علي بن زين العابدين المناوي (ت: ١٠٣١هـ)، الناشر: مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، (ط: ٣)، ١٤٠٨هـ.

٢٥. حاشية ابن عابدين (رد المحتار على الدر المختار) لابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبدالعزيز عابدين الدمشقي الحنفي (ت: ١٢٥٢هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت.

٢٦. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير لمحمد بن عرفة الدسوقي (ت: ١٢٣٠هـ)، دار الفكر، بيروت.

www.quranonlinelibrary.com

٢٧. حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح، المؤلف: أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوي الحنفي (ت: ١٢٣١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، لبنان.

٢٨. الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية، المؤلف: محمد العربي القروي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٩. روح البيان، المؤلف: إسماعيل حقي بن مصطفى الحنفي الخلوتي، (ت: ١١٢٧هـ) الناشر: دار الفكر - بيروت.

٣٠. الروض المربع وحاشية ابن قاسم عليه، للبهوتي (ت: ١٠٥١هـ)، طباعة ورثة عبدالرحمن بن محمد بن قاسم.

٣١. روضة الطالبين وعمدة المفتين لأبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، إشراف زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت – لبنان، (ط: ٣)، ١٤١٢هـ.

٣٢. سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث الأزدي السِّجِسْتاني (ت: ٢٧٥هـ)، المحقق: شعَيب الأرنؤوط، محَمَّد كامِل قره بللي، الناشر: دار الرسالة العالمية، (ط: ١)، ١٤٣٠ هـ.

٣٣. سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى بن سَوْرة، الترمذي، أبي عيسى (ت: ٢٧٩هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، وجماعة، الناشر: شركة مكتبة مصطفى البابي الحلبي – مصر.

٣٤. سنن الدارقطني، المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر الدار قطني (ت: ٣٨٥هـ)، حققه: شعيب الأرنؤوط وجماعة، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت (ط: ١).

٣٥. السنن الكبرى لأبي بكر البيهقي، (ت: ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبدالقادر عطان الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (ط: ٣)، ١٤٢٤هـ.

٣٦. السنن الكبرى للنسائي، أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب، (ت: ٣٠٣هـ)، أشرف على شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت. (ط: ١)، ١٤٢١هـ.

٣٧. سنن ابن ماجه، المؤلف: ابن ماجة، وماجة اسم أبيه يزيد –أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني (ت: ٢٧٣هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط وجماعة، الناشر: دار الرسالة العالمية.

٣٨. سنن النسائي: المجتبى من السنن، المؤلف: أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، (ط: ٢)، ١٤٠٦هـ.

٣٩. شرح التلقين، المؤلف: محمد بن علي التَّمِيمي المازري المالكي (ت: ٥٣٦هـ) الناشر: دار الغرب الإسلامي، (ط: ١)، ٢٠٠٨م.

www.quranonlinelibrary.com

٤٠. شرح مختصر خليل للخرشي (ت: ١١٠١هـ)، دار الفكر، بيروت.

٤١. شرح منتهى الإرادات المسمى دقائق أولي النهى لشرح المنتهى لمنصور بن يونس البهوتي (ت: ١٠٥١هـ) عالم الكتب، بيروت.

٤٢. شرح النووي على صحيح مسلم، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - (ط: ٢).

٤٣. شرح الوجيز، المؤلف: عبدالكريم بن محمد الرافعي القزويني (ت: ٦٢٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت -لبنان، (ط: ١)، ١٤١٧ هـ.

٤٤. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ) الناشر: دار العلم للملايين، بيروت، (ط: ٤)، ١٤٠٧ هـ.

٤٥. صحيح البخاري = الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت: ٢٥٦هـ)، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة.

٤٦. صحيح ابن حبان، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: ٣٥٤هـ)، حققه شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، (ط: ١).

٤٧. صحيح ابن خزيمة، المؤلف: أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري (ت: ٣١١هـ)، المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت.

٤٨. صحيح مسلم لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبدالباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٤٩. الغرر في شرح البهجة الوردية، المؤلف: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت: ٩٢٦هـ)، الناشر: المطبعة الميمنية.

٥٠. فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة-بيروت، ١٣٧٩.

٥١. فتح المعين، بشرح قرة العين بمهمات الدين، المؤلف: أحمد بن عبدالعزيز المعبري المليباري الهندي (ت: ٩٨٧هـ)، الناشر: دار بن حزم، (ط: ١).

٥٢. الفروع لشمس الدين محمد بن مفلح المقدسي (ت: ٧٦٣هـ)، تحقيق د.عبدالله بن عبدالمحسن التركي، الناصر مؤسسة الرسالة، بيروت، (ط: ١)، ١٤٢٤هـ.

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.quranonlinelibrary.com

٥٣. الفروق اللغوية، المؤلف: الحسن بن عبدالله العسكري (ت: نحو ٣٩٥هـ)، حققه وعلّق عليه: محمد إبراهيم سليم، الناشر: دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة.

٥٤. قوانين الأحكام الشرعية لابن جزيّ الغرناطي المالكي، تحقيق ومراجعة عبدالرحمن حسن محمود، الناشر: عالم الفكر، القاهرة، (ط: ١)، ١٤٠٥هـ.

٥٥. كتاب الأجهزة المستخدمة للتسجيل الصوتي (كتاب إلكتروني).

٥٦. كتاب العين، المؤلف: الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال.

٥٧. كتاب المصاحف، المؤلف: أبو بكر بن أبي داود، عبدالله بن سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (ت: ٣١٦هـ)، الناشر: الفاروق الحديثة، القاهرة.

٥٨. كشاف القناع عن متن الإقناع، لمنصور بن يونس البهوتي الحنبلي (ت: ١٠٥١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية.

٥٩. لسان العرب لابن منظور الأفريقي المصري، دار صادر، بيروت.

٦٠. المبدع في شرح المقنع، لبرهان الدين، إبراهيم بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، (ت: ٨٨٤هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، (ط: ١)، ١٤١٨هـ.

٦١. المبسوط للسرخسي محمد بن أحمد بن أبي سهل (ت: ٤٨٣هـ)، دار المعرفة، بيروت ١٤١٤هـ.

٦٢. مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر لعبدالله بن محمد بن سليمان المعروف بداماد أفندي. وبهامشه الدر المنتقى شرح ملتقى الأبحر، الناشر: دار إحياء التراث العربي.

٦٣. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لابن الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، حققه حسين سليم أسد الدّاراني، الناشر: دار المأمون للتراث.

٦٤. المجموع شرح المهذب لأبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار الفكر، بيروت.

٦٥. مجموع فتاوى شيخ الإسلام، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني (ت: ٧٢٨هـ)، المحقق: عبدالرحمن بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف.

٦٦. المحيط البرهاني في الفقه النعماني لبرهان الدين محمد بن أحمد ابن مازة البخاري

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

(ت٦١٦هـ)، تحقيق عبدالكريم الجندي الناشر: دار الكتب العلمية.

٦٧. مختار الصحاح، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الحنفي الرازي (ت: ٦٦٦هـ)، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت (ط: ٥)، ١٤٢٠هـ.

٦٨. مختصر قيام الليل، وقيام رمضان وكتاب الوتر، المؤلف: محمد بن نصر بن الحجاج المروزي (ت: ٢٩٤هـ)، الناشر: حديث أكادمي، فيصل أباد - باكستان.

٦٩. مراقي الفلاح شرح متن نور الإيضاح، المؤلف: حسن بن عمار بن علي الشرنبلالي المصري الحنفي (ت: ١٠٦٩هـ)، الناشر: المكتبة العصرية، (ط: ١)، ١٤٢٥هـ.

٧٠. المستدرك على الصحيحين، لأبي عبدالله الحاكم محمد بن عبدالله المعروف بابن البيع (ت: ٤٠٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، (ط: ١).

٧١. المصباح المنير، المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (توفي نحو ٧٧٠هـ)، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت.

٧٢. مصنف ابن أبي شيبة (ت: ٢٣٥هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوتن، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، (ط: ١)، ١٤٠٩هـ.

٧٣. مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، المؤلف: مصطفى السيوطي الرحيباني، (ط: ٢)، بيروت.

٧٤. معالم السنن، شرح سنن أبي داود، المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت: ٣٨٨هـ)، الناشر: المطبعة العلمية، حلب.

٧٥. معجم الفروق اللغوية، المؤلف: أبو هلال الحسن بن عبدالله بن مهران العسكري (ت: نحو ٣٩٥هـ)، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين.

٧٦. معرفة السنن والآثار المؤلف: أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، الناشرون: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي، دار قتيبة، دمشق، دار الوعي حلب، دار الوفاء القاهرة.

٧٧. معلومات قيّمة عن أجهزة التسجيل الصوتي وكيفية عملها (مقالة)، (موقع سوندیلز).

٧٨. المعونة على مذهب عالم المدينة، تأليف القاضي عبدالوهاب البغدادي تحقيق حميش عبدالحق، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، الرياض، مكة المكرمة.

٧٩. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج لمحمد الخطيب الشربيني على متن منهاج الطالبين (ت: ٩٧٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية ودار الفكر.

٨٠. المقنع لموفق الدين ابن قدامة، والشرح الكبير لشمس الدين أبي الفرج ابن قدامة والإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للمرداوي (ت: ٨٨٥هـ) دار هجر، مصر.

٨١. مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة وحل مشكلاتها، المؤلف: علي بن سعيد الرجراجي (ت: بعد ٦٣٣هـ)، الناشر: دار ابن حزم، (ط: ١)، ١٤٢٨هـ.

٨٢. منح الجليل شرح مختصر خليل، المؤلف: محمد بن أحمد بن محمد عليش، المالكي (ت: ١٢٩٩هـ)، الناشر: دار الفكر -بيروت، تاريخ النشر: ١٤٠٩هـ.

٨٣. المهذب في فقه الإمام الشافعي للشيرازي أبي إسحاق إبراهيم بن علي، الناشر دار الكتب العلمية.

٨٤. مواهب الجليل لشرح مختصر خليل للحطاب المالكي محمد بن محمد المغربي، دار الفكر، (ط: ٣)، ١٤١٢هـ.

٨٥. الموطأ، للإمام مالك بن أنس بن عامر الأصبحي المدني (ت: ١٧٩هـ)، خرّج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبدالباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٨٦. النجم الوهاج في شرح المنهاج، المؤلف: كمال الدين، محمد بن موسى الدَّمِيري أبو البقاء الشافعي (ت: ٨٠٨هـ)، الناشر: دار المنهاج (جدة)، المحقق: لجنة علمية.

٨٧. النشر في القراءات العشر، المؤلف: ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٣٣هـ)، المحقق: علي محمد الضباع، الناشر: المطبعة التجارية الكبرى.

٨٨. نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، لشمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (ت: ١٠٠٤هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت.

٨٩. الهداية شرح بداية المبتدئ، تأليف برهان الدين علي بن أبي بكر المرغيناني (ت: ٥٣٩هـ)، المحقق: طلال يوسف، الناشر: دار إحياء التراث العربي-بيروت، لبنان.

فهرس المحتويات

المقدمة ٣٤٧
تمهيد: في تعريف التلاوات المسجّلة، وبيان حكم وفضل الاستماع إليها ٣٥١
المبحث الأول: تشغيل التلاوات المسجّلة في أماكن قضاء الحاجة ٣٦٠
المبحث الثاني: الصلاة بالاستماع إلى التلاوات المسجّلة ٣٦٤
المبحث الثالث: سجود التلاوة بآيات السجود المسجّلة ٣٦٨
المبحث الرابع: الرقية بآيات الرقية المسجّلة ٣٨٤
المبحث الخامس: تشغيل التلاوات المسجّلة لطرد الشياطين وإحلال البركة ... ٣٨٧
المبحث السادس: من آداب الاستماع للتلاوات المسجّلة ٣٩٠
المبحث السابع: الاستماع للأدعية المجموعة من تلاوات القرآن الكريم المسجّلة . ٤٠٣
المبحث الثامن: إهداء ثواب التلاوات المسجلة ٤٠٥
الخاتمة ٤١١
قائمة المصادر والمراجع ٤١٣